

Distr.: General  
22 August 2019

Original: Arabic

# Advance Version

---

مجلس حقوق الإنسان  
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل  
الدورة الرابعة والثلاثون  
15-4 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة 5 من مرفق قرار مجلس  
حقوق الإنسان 21/16\*

العراق

---

\* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

## المحتويات

3	..... لمقدمة	- أولاً
3	..... منهجية وعملية إعداد التقرير	- ثانياً
4	..... المتطور من المعلومات الأساسية	- ثالثاً
4	..... تطورات الأطار المعياري لحقوق الإنسان	- رابعاً
6	..... تطورات البنية المؤسسية لحقوق الإنسان	- خامساً
	عرض لأعمال المتابعة المتعلقة بالاستعراض السابق على نحو موضوعي ( تنفيذ	- سادساً
8	..... التوصيات )	
46	..... الإنجازات والتحديات	- سابعاً
46	..... التوقعات المعنية ببناء القدرات	- ثامناً
47	..... لخاتمة	- تاسعاً

## أولاً- المقدمة

- 1- أستعرض العراق تقريره الوطني الثاني<sup>1</sup> أمام مجلس حقوق الإنسان، حيث تمخض عن الحوار التفاعلي (229) توصيه، دعم العراق (175)، ولم تحظى (54) توصية بالقبول.
- 2- خلال الإطار الزمني لتنفيذ توصيات تقرير الجولة الثانية، تعرض العراق إلى هجمة شرسة من قبل تنظيم داعش الارهابي<sup>2</sup>، مما أثر سلباً على تمتع اغلب المواطنين بالحقوق والحريات الأساسية.

## ثانياً- منهجية وعملية إعداد التقرير

### ألف- وصف المنهجية

- 3- أُعيد تشكيل اللجنة الوطنية للتنسيق والمتابعة<sup>3</sup> المسؤولة عن متابعة تنفيذ الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، لغرض تنفيذ الألتزامات الدولية، في إطار التوصيات المقدمة من الجولة الثانية، وخصص بريداً إلكترونياً<sup>4</sup> في وزارة العدل، لسرعة التواصل بين الجهات المعنية.
- 4- شُكلت لجنة وطنية لكتابة التقارير المعنية بحقوق الإنسان والمصادقة عليها<sup>5</sup>.
- 5- لغرض إعداد هذا التقرير، شُكلت لجنة حكومية فرعية<sup>6</sup> برئاسة وزارة العدل وممثلين عن (مجلس النواب، والأمانة العامة لمجلس الوزراء، ومستشارية الأمن الوطني، ووزارات: الخارجية، الداخلية، التخطيط، التربية، العمل والشؤون الإجتماعية، الصحة، وإقليم كردستان)، فضلاً عن مفاتحة الجهات الأخرى ذات العلاقة، إنظر الجدول رقم (1) الملحق.

### باء- عملية التشاور

- 6- خضع التقرير إلى عملية تشاركية، أجرتها اللجنة المعنية بإعداد التقرير، من خلال العديد من الاجتماعات، وورش عمل، وتنظيم جلسات إستضافة عمل لنقاط الارتكاز في الوزارات ذات العلاقة، بما فيها إقليم كردستان.

## ثالثاً- المتطور من المعلومات الأساسية

- 7- تبلغ مساحة العراق الكلية (435.052) كم<sup>2</sup>، ويبلغ عدد سكانه حسب تقديرات عام 2018<sup>7</sup> هو (38.124.182) مليون نسمة، منهم (70%) سكان الحضر، و (30%) سكان الريف، وبلغت نسبة الذكور (51%) والإناث (49%)، والسكان الذين

تقل أعمارهم عن (15) سنة (40%)، وفي سن العمل للأعمار (15-64) (56%)، والذين أعمارهم (65) فأكثر (3%) من مجموع السكان، ومعدل النمو السكاني (2.58%)، ونسبة الإعالة (77.1%).

8- تبلغ مساحة إقليم كردستان أكثر من (40.000) كم<sup>2</sup>، مكونة من محافظات، ويقدر عدد سكانه بأكثر من (5.2) مليون نسمة.

## رابعاً- تطورات الإطار المعياري لحقوق الإنسان

### ألف- القوانين والتشريعات الأخرى

9- أقرت العديد من القوانين والتشريعات الأخرى المعنية بحقوق الإنسان، خلال الإطار الزمني لكتابة التقرير، أنظر الجدول رقم (2) الملحق.

### باء- تدابير السياسات

10- خلال الأطار الزمني للتقرير، أتمدت عدة استراتيجيات وطنية، وخطط ذات الصلة منها:

- استراتيجية التخفيف من الفقر 2018-2022؛
- استراتيجية الحد من الأمراض الإنتقالية 2018-2022؛
- استراتيجية التدريب والتعليم المهني والتقني في العراق 2014-2023؛
- الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية وصحة الأم والولي والطفل والمراهقين 2018-2020؛
- استراتيجية التغذية وسلامة الغذاء 2018-2022؛
- الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة والوطنية لتطوير قدرات المرأة في إقليم كردستان 2017-2027؛
- الاستراتيجية الوطنية لتطوير قدرات المرأة في إقليم كردستان 2017-2027؛
- خطة التنمية الوطنية 2018-2022؛
- الخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) ؛
- خطة إغاثة وإيواء وإعادة استقرار العوائل النازحة والأستجابة الإنسانية 2018.

11- تضمن البرنامج الحكومي 2018-2022، محور التنمية المستدامة والخدمات الاجتماعية، والذي يهدف إلى الإرتقاء بالمؤسسات الإصلاحية و مراعاة حقوق الإنسان، من خلال:

- بناء سجون وفق المعايير الدولية، وتحسين الواقع الصحي فيها؛
- استحداث مركز وطني للدعم النفسي، وتشغيل النزلاء؛
- توفير البيانات الإحصائية الخاصة بحقوق الإنسان؛
- تنفيذ التزامات العراق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان في مجال تقديم التقارير الدولية؛
- الأستمرار بأعتماد نظام الضمان الصحي، وتحسين جودة الرعاية والخدمات الصحية، وخفض نسبة الوفيات؛
- دعم المشاريع المدرة للدخل لتشغيل العاطلين؛
- تشجيع العودة الطوعية للنازحين والمهجرين والمهاجرين.

## جيم - أحكام المحاكم الوطنية

12- أصدرت السلطة القضائية العشرات من الأحكام تدعم تعزيز حقوق المرأة والأسرة والطفولة، والعمال، وضمان حقوق المكونات، وتعزيز المساواة، وحرية الرأي والتعبير، والحق في الحياة، والأتجار بالبشر،مراجعة الفقرات (66، و67، و68، و110، و113، و169) من التقرير.

## خامساً - تطورات البنية المؤسسية لحقوق الإنسان

### التوصية (59)

- 13- واصل العراق جهوده في تطوير هيكله المؤسسية لحقوق الإنسان، وأهمها:
- وزارة العدل - دائرة حقوق الإنسان: بعد إلغاء وزارة حقوق الإنسان 2015، نُقل ملف الالتزامات الدولية للعراق في مجال حقوق الإنسان الى الدائرة القانونية في وزارة العدل<sup>8</sup>، وفي عام 2019، أُستحدثت دائرة حقوق الإنسان، تتولى مهمة حماية وتعزيز إحترام حقوق الإنسان، وتنفيذ الألتزامات المترتبة في هذا المجال؛
  - دائرة تمكين المرأة في الأمانة العامة لمجلس الوزراء: أُستحدثت عام 2016 بعد الغاء وزارة الدولة لشؤون المرأة، و يتركز عملها على تنفيذ القرارات المهمة التي تخص المرأة

العراقية، ومتابعة الأتفاقيات الدولية والقوانين العراقية المعنية، وإقرار مشروع قانون مناهضة العنف الأسري؛

- مكتب حقوق الإنسان في هيئة المستشارين التابعة الى مكتب رئيس الوزراء: استحدثت عام 2016، يتولى مهمة تنسيق السياسات والبرامج المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومتابعة تنفيذ التزامات العراق الدولية في هذا المجال بالتنسيق مع وزارتي الخارجية والعدل ، وعرض توصيات اللجان المعنية بالاتفاقيات والتقارير الوطنية على مجلس الوزراء بالتنسيق مع وزارة العدل؛
- وزارة العمل والشؤون الإجتماعية - هيئة الحماية الاجتماعية: وهي تقدم الإعانات النقدية والخدمات الإجتماعية إلى الأسر والأفراد ممن هم دون مستوى خط الفقر، حيث بلغت المبالغ المخصصة والمصروفة للهيئة ضمن الميزانية العامة، للأعوام 2017-2019، عدا إقليم كردستان، على النحو الآتي:

الملاحظات	المصروفة	المخصصة	السنة
المصروف للدفعة الأولى	336.745.685.348	3.120.000.000.000	2019
1.141.383 أسرة مستفيدة من الدفعة الأخيرة	1.966.486.696.377	1.975.000.000.000	2018
1.098.236 أسرة مستفيدة من الدفعة الأخيرة	1.844.997.934.582	1.875.000.000.000	2017

- وزارة العمل والشؤون الإجتماعية - هيئة رعاية ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة: وهي المعنية برسم وإقرار سياسة عمل الهيئة، والأشراف على تأمين المتطلبات الخاصة واقتراح سياسة التوظيف لذوي الإعاقة والأحتياجات الخاصة؛
- محكمة العمل: تختص بالنظر في الدعاوى والقضايا والمنازعات المدنية والجزائية المنصوص عليها في أحكام قانون العمل<sup>9</sup> والتقاعد والضمان الإجتماعي للعمال؛
- اللجنة العليا للنهوض بواقع المرأة الريفية<sup>10</sup> برئاسة الأمين العام لمجلس الوزراء؛
- اللجنة الدائمة العليا للنهوض بواقع المرأة العراقية<sup>11</sup>؛
- اللجنة العليا للتعايش والسلم المجتمعي<sup>12</sup>؛
- إعادة إختيار اعضاء مجلس المفوضية العليا لحقوق الإنسان<sup>13</sup>؛
- مواصلة إستحداث وحدات حقوق الإنسان والنوع الإجتماعي في المؤسسات الحكومية؛
- مكتب منسق التوصيات الدولية في إقليم كردستان: يرتبط المكتب بمجلس وزراء الإقليم، ويعمل على حماية حقوق الإنسان ومراقبتها، ويكون منسق المكتب هو

المسؤول الرئيس عن الإتصال و التشاور مع الكيانات الدولية ومؤسسات حكومة إقليم  
ونظراتهم في الحكومة الاتحادية؛

- مديريات ومكاتب مناهضة العنف ضد المرأة في إقليم كردستان؛
- مديرية التعايش بين الأديان ضمن وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في إقليم  
كردستان؛
- لجنة العمل المشترك بين حكومة الإقليم و بعثة (يونامي) لتفقد اوضاع السجون في  
إقليم كردستان؛
- لجنة رئاسة الوزراء الخاصة بتحرير الايزيديين المختطفين من قبل داعش في إقليم  
كردستان.

## سادساً- عرض لأعمال المتابعة المتعلقة بالاستعراض السابق على نحو موضوعي ( تنفيذ التوصيات)

### ألف- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

#### 1- الإنضمام إلى الصكوك الدولية المعنية بحقوق الإنسان

#### التوصيات (1،18،21)

14- صادق العراق على إتفاقية حقوق الطفل عام 1994، والبروتوكولين الملحقين بالإتفاقية  
الأول والثاني عام 2008، ومازال يدرس تكييف اوضاعه القانونية قبل الإنضمام الى البروتوكول  
الثالث، وصادق على إتفاقية مناهضة التعذيب عام 2011.

15- يدرس العراق الإنضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين  
وافراد أسرهم، من حيث مدى إمكانية إدماج مواد الإتفاقية مع النصوص التشريعية والقوانين  
ذات الصلة.

16- في إقليم كردستان يتمتع العمال الأجانب بجميع حقوق وامتيازات العمال المحليين مثل  
الضمان الاجتماعي، حيث تودع نسبة (17%) في صندوق الضمان الاجتماعي.

#### التوصيات (36،37،38،39)

17- يعمل العراق على تحسين التشريعات المحلية بما يتلائم مع الالتزامات الدولية،على الرغم  
من ان التشريعات النافذة لا تتناقض مع القواعد الدولية الخاصة.

- 18- تشكلت لجنة من قضاة متقاعدين في مجلس القضاء الأعلى لمراجعة كافة التشريعات.
- 19- صدرت عدة قوانين بما يتلائم مع الصكوك الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وهي:
- قانون مكافحة الاتجار بالبشر<sup>14</sup>؛
  - قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة<sup>15</sup>؛
  - قانون المخدرات والمؤثرات العقلية<sup>16</sup>؛
  - قانون اصلاح النزلاء والمودعين<sup>17</sup>.

20 هنالك مشاريع قوانين تتوافق مع الاتفاقيات المعنية حول (مناهضة التعذيب، ومكافحة الاختفاء القسري)، ومقترح توحيد قوانين الضمان والحماية والرعاية الاجتماعية لغير العاملين، ومراجعة قرارات مجلس قيادة الثورة (المنحل) منها الغاء القرار القاضي بالاستيلاء ومصادرة جميع الاراضي الزراعية المحيطة بكركوك لحماية حقول النفط، ومقترح تعديل المادة (219) من قانون المرافعات المدني<sup>18</sup> والغاء المادة (220) لضمان إمكانية الطعن بجميع قرارات محكمة التمييز والغاء المادتين (268 و 290) من القانون ذاته والخاصة بمقاضاة القضاة الذين يخالفون القانون ، والغاء المادة (130) من قانون اصول المحاكمات الجزائية<sup>19</sup> والتي تعطي الحق لقاضي التحقيق ان يغلق اي دعوى بدون محاكمة علنية وبشكل سري.

## 2- أنشطة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والأجهزة الأخرى

### التوصيات (41، 42، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 50)

- 21- تشير المادة (102) من الدستور<sup>20</sup> الى ان المفوضية العليا لحقوق الإنسان هيئة مستقلة ، تخضع لرقابة مجلس النواب.
- 22- تأسست المفوضية عام 2012<sup>21</sup>، وتمتع بالشخصية المعنوية، ولها استقلال مالي وأداري، وترتبط بمجلس النواب، ولها مكاتب وفروع في الأقاليم والمحافظات، ويشترط بالمتقدم للترشيح على مجلس المفوضية ان يكون مستقل ومن ذوي الخبرة.
- 23- يتكون مجلس المفوضية من (12) عضواً اصالةً و(3) احتياط ممن سبق ترشيحهم من قبل لجنة الخبراء، وتتم المصادقة على اختيارهم من قبل اعضاء مجلس النواب، وينتخب المجلس في اول اجتماع له من بين اعضاءه وبالاقتراع السري رئيساً ونائب للرئيس بأغلبية عدد الأعضاء، وتكون نسبة تمثيل النساء في المجلس بما لا يقل عن ثلث عدد اعضاءه، ونسبة تمثيل الأقليات ما لا يقل عن عضواً أصلي واحد و آخر احتياط. وتكون مدة العضوية أربع سنوات.
- 24- يوضح الجدول الأتي، تفاصيل إجمالي النفقات المخصصة للمفوضية، ضمن الموازنة العامة، للعام 2013، والأعوام 2015 – 2019:



السنة	إجمالي الموازنة العامة للدولة (النفقات)/ الف دينار	عدد العاملين	التشغيلية الأستثمارية	إجمالي النفقات
2013	138.424.608.000	111	20.675.000	20.675.000
2015	119.462.429.549	111	19.840.660	19.840.660
2016	105.895.722.619	111	10.898.430	10.898.430
2017	107.089.521.545	651	25.821.662	25.821.662
2018	104.158.183.734	651	25.340.779	25.667.290
2019	133.107.616.412	653	26.170.719	26.497.230

- 25- تعمل الحكومة على تقديم الدعم إلى المفوضية بشكل دائم، في عام 2016 نقل (525) موظفًا من وزارة حقوق الإنسان الملغاة إلى المفوضية<sup>22</sup>، مع مبانها وموجوداتها موزعة بواقع (2) في العاصمة و (14) بنائية في اغلب المحافظات عدا إقليم كردستان دعماً لعملها.
- 26- تمارس المفوضية عملها باستقلالية تامة، وبالتعاون معها من قبل مختلف المؤسسات الحكومية والسلطة القضائية.
- 27- تأسس جهاز الادعاء العام بموجب قانون الادعاء العام<sup>23</sup>.
- 28- أعتمدت المفوضية من قبل لجنة (ICC)<sup>24</sup> وحصلت على التصنيف (B)<sup>25</sup>.

### 3- الخطة الوطنية لحقوق الإنسان

#### التوصيات (60،61،62)

- 29- عقدت ورشة عمل برعاية مكتب حقوق الإنسان في بعثة (يونامي) و وزارة العدل ضم عدد من الجهات المعنية من الوزارات، والمفوضية العليا لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية، لمناقشة مسودة الخطة الوطنية لحقوق الإنسان 2017-2020.
- 30- أصدر مجلس الوزراء قراراً<sup>26</sup>، بخصوص تفعيل تنفيذ الخطة الوطنية لحقوق الإنسان مُجدداً التي سبق وأن أُقرت عام 2011.
- 31- أُعيد تشكيل اللجنة الوطنية للتنسيق والمتابعة بأمر ديواني لمتابعة تنفيذ الخطة مراجعة الفقرة (3) من التقرير. كما سُكلت في وزارة العدل السكرتارية الفنية الدائمة للجنة، وهناك تنسيق متواصل مع حكومة إقليم كردستان.

### 4- الوعي العام بحقوق الإنسان

#### التوصيات (68،69،150،151)

- 32- نفذت الوزارات والجهات الأخرى، دورات تدريبية للعاملين فيها، في مجال حقوق الإنسان والنوع الاجتماعي.
- 33- تعمل الجهات المعنية بإنفاذ القانون وفق خططاً سنوية، تتضمن مناهج تدريبية حول معاملة النزلاء، ومبادئ القانون الإنساني الدولي، فضلاً عن التوعية بحقوق المرأة ذات الصلة.
- 34- خلال الأعوام 2014-2018، أقامت وزارة الداخلية دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان لمتسببها بلغ عددها (855) دورة، بواقع (25.376) مشارك، و وزارة الدفاع (19) دورة، بواقع (674) مشارك خلال الأعوام 2014-2017.

### التوصيات (190،191،192،193،194،195)

- 35- ضُمنت مفاهيم حقوق الإنسان في المناهج الدراسية وباللغتين العربية والإنكليزية، لنشر هذه الثقافة وللمراحل كافة بمفاهيم لها دور في صناعة السلام والعدالة الاجتماعية وحماية الحقوق والحريات الأساسية ونبذ العنف، فضلاً عن نصوص من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان و الدستور العراقي، وعن طريق فضائية العراق التربوية، كما راعت المناهج النوع الاجتماعي.
- 36- طُبقت خطة التربية على حقوق الإنسان من قبل الجامعات العراقية من خلال ادماجها لمبادئ حقوق الإنسان في منظومتها التعليمية، وتأهيل مواردها البشرية وبيئتها التعليمية.
- 37- أُعد الدليل التربوي لحقوق الإنسان والمواطنة، والذي يستهدف الهيئات التربوية والتعليمية وطلبة المدارس ومنظمات المجتمع المدني.
- 38- نفذت وزارة التربية بالتعاون مع (يونيسف) الاستراتيجية الوطنية للتربية الإيجابية.
- 39- تعمل وزارة العدل على إقامة ورش تدريبية بهدف التعريف بمبادئ ومفاهيم آليات حقوق الإنسان، وأعدت كتيب بشأن جهود الحكومة العراقية في مجال حقوق الإنسان بعد العام 2003.
- 40- تعمل المفوضية العليا لحقوق الإنسان، والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في إقليم كردستان، على ترسيخ وتنمية قيم ثقافة حقوق الإنسان، من خلال إقامة الورش والمؤتمرات والبرامج التدريبية وترويج المطبوعات.

### 5- التعاون مع آليات حقوق الإنسان

### التوصيات (73، 74، 75، 76، 77، 78، 79، 80، 81)

- 41- ما يتعلق بالتوصية رقم (73)، مراجعة الفقرات (3 و 4 و 5 و 6) من التقرير.
- 42- يعمل العراق على مواصلة تقديم تقاريره بشكل دوري وحسب المدة الزمنية المقررة.

- 43- شُكلت لجنة فرعية خاصة بإعداد تقرير العراق السابع الخاص باتفاقية (سيداو)<sup>27</sup>، برئاسة الوزارة وعضوية الجهات ذات العلاقة، وقُدّم عام 2017.
- 44- قدم العراق الى اللجنة (سيداو) تقرير المتابعة عام 2016 بشأن الفقرتين (12، 18) من الملاحظات الختامية الخاصة بتقريره التجميعي (4، 5، 6).
- 45- وجه العراق خلال أستعراض تقريره الأول عام 2010، دعوة مفتوحة للأليات غير التعاقدية، وقد شُكلت لجنة وزارية لتأمين ذلك، وعلى النحو الآتي:
- زيارة المقرر الخاص المعني بالاشخاص النازحين داخلياً 2015؛
  - زيارة المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات 2016<sup>28</sup>؛
  - زيارة المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء او بشكل تعسفي 2017<sup>29</sup>؛
  - ما يتعلق بزيارة المقرر الخاص المعني بالتعذيب، لم يتم تحديد موعد لذلك.

## 6- احترام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، ومواصلة اصلاح القوات المسلحة ودوائر الامن العراقية

### التوصيات (99، 100، 101، 102، 103، 105، 106)

- 46- تعمل القوات المسلحة العراقية مع كافة الجهات المعنية بحقوق الإنسان الوطنية والدولية، حيث قامت قوات الجيش بتأمين حماية العوائل النازحة، وبلغ عددها تقريباً في محافظات (الأنبار: 228.793) و (ديالى: 36.495) و (صلاح الدين: 120.480) و (نينوى: 577.785) عائلة.
- 47- أصدرت وزارة الدفاع كراسة تجريبية (حقوق الإنسان في الجيش) تضمنت مفاهيم عامة وضمانات حقوق الإنسان وحمايتها وآليات الدفاع عنها وتضمينها في الصكوك الدولية، لغرض العمل بها لمدة سنتين تدريبية، تمهيداً لإصدارها بشكل رسمي.
- 48- توفير الحماية للعوائل النازحة الى محافظات (النجف الأشرف، كربلاء المقدسة، الديوانية)، والبالغ عددها حوالي (15.192) عائلة.
- 49- شُكلت اللجنة الوطنية الدائمة للقانون الدولي الإنساني<sup>30</sup> برئاسة الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وهي تعمل على وضع الخطط والبرامج لنشر مبادئ القانون الدولي الإنساني، وقد اعتمدت بوصفها الجهة العراقية المنصوص عليها في المادة (44) من شروط اختصاص عمل فريق التحقيق الدولي بجرائم داعش.

50- شُكلت هيئة الحشد الشعبي<sup>31</sup>، كجزء من القوات المسلحة العراقية، وتعمل بأمر القائد العام للقوات المسلحة، وقد ساهمت بفاعلية في القضاء على عصابات داعش الارهابية وتحرير المناطق التي سيطر عليها.

51- شُكلت لجنة لاصلاح القطاع الأمني، ومنها فرق فرعية في الوزارات، وأعدت برنامجاً متكاملًا عام 2017 بإشراف مستشارية الأمن الوطني.

## 7- المصالحة الوطنية

### التوصيات (70, 71, 72, 152, 153, 154, 155, 176)

52- قدمت لجنة متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية في مكتب رئيس الوزراء، وهيئة المساءلة والعدالة، جهداً مؤسسياً شاملاً عاجل أهم ملفات الدولة وبالأخص تلك المتصلة بكيانات النظام البائد المنحلة، حيث سهلت تلك المؤسسات عملية انهاء إجراءات إحالة العاملين في تلك الكيانات الى التقاعد وإعادة من تتوافر فيه الشروط القانونية للعمل في المؤسسات الحكومية، وشملت تلك الإجراءات منتسبي وزارة الدفاع السابقين والاجهزة الامنية القمعية التابعة للنظام البائد خلال الاعوام 2007-2016، وصرفت لهم مبالغ طائلة.

53- بموجب قانون الموازنة الاتحادية 2019<sup>32</sup> تم صرف مكافأة نهاية الخدمة لمنتسبي الجيش السابق.

54- تتمثل الأسس التي تركز عليها المصالحة الوطنية في العراق بالتسوية الشاملة، والأمن الشامل مقابل المشاركة الشاملة، وتصفير الأزمات بين القوى المتفاوضة، وسلمية الصراع بما يضمن اسقاط العنف كورقة سياسية بتحقيق التسويات السياسية.

55- قامت لجنة متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية وبالتعاون مع بعثة (يونامي)، بالاتصال مع مختلف الأطراف ذات العلاقة داخل العملية السياسية وخارجها، لغرض إيجاد تفاهات أولية، ولم تعلن اللجنة عن لقاءاتها تلك بناء على طلب بعض الأطراف المعارضة، وكانت جميع الإتصالات ضمن سقف الدستور، وقد تمخض عن تلك الجهود تفاهات ستكون قاعدة للتفاوض، وعلى أساس ذلك تم وضع خطة عملية لإنجاز اتفاق مصالحة نهائي بين الأطراف من (6) مراحل أنجز (3) مراحل منها، وحالياً في خضم المرحلة الرابعة المتضمنة حسم تمثيل القوى التفاوضية للمضي قدماً بباقي المراحل وبالذات مرحلة التفاوض المباشر التي تتضمن دعوة الممثلين المعتمدين لطاولة المفاوضات المباشرة، واعتماد محورين للمفاوضات:

- الاتفاق على مبادئ وأسس التسوية؛
- الاتفاق على جدولة للإلتزامات المتبادلة بين الأطراف وبسقوط زمنية محددة لتنفيذ المطالب التي توافقت عليها الأطراف، ثم الخروج بصيغة اتفاق نهائي على المبادئ

والمطالب والجدولة المتبادلة (تسوية نهائية)، ولقد أقرت إسمائاً أولاً لاتفاق المصالحة هو (وثيقة بغداد).

56- اعتماد مبادرة التسوية الوطنية بشراكة بعثة (يونامي)، وهي تسوية سياسية مجتمعية وطنية ترمي لعراق متعايش خالٍ من العنف والتبعية، وتشارك فيها فئات المجتمع العراقي (العرقية والدينية والمجتمعية)، وتضع الأطراف العراقية جميعاً أمام التزامات وضمائمات متبادلة.

57- صدر قانون<sup>33</sup> التعديل الأول لقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الارهابية رقم (20) لسنة 2009.

58- لأجل رد الاعتبار لضحايا النظام البائد والعمليات الارهابية وشهداء الحشد الشعبي، بلغ عدد المقبولين على قناة ذوي الشهداء في الدراسات الجامعية الأولية للعام الدراسي 2017-2018 (9.036)، والدراسات العليا (1.251) طالب، والمتمتعين بمنح الإجازة الدراسية من موظفي الوزارات (315).

59- بعد تحرير الأراضي من سيطرة داعش الارهابي، وبناءً على متابعة تنفيذ مقررات سهل نينوى التي اصدرتها الأمانة العامة لمجلس الوزراء، شكّل في أيار 2018، مجلس حكماء السلام في سهل نينوى بحضور ممثلين عن مكونات السهل.

60- إعادة العقارات المغتصبة إلى سكانها الأصليين من المكون المسيحي في بغداد والبالغ عددها (35) عقار.

61- يعرض حالياً في مجلس النواب قانون الهيئة الوطنية لحماية التعايش السلمي (قراءة أولى).

## باء- الحقوق التضامنية (الشاملة)

### 1- تعزيز حقوق الإنسان أثناء الأزمات

#### التوصية (63)

62- تضمن التقرير القضايا المعنية بعقوبة الإعدام وحقوق المرأة والطفل والمجموعات العرقية والدينية والمجموعات الأخرى والحق في حرية الرأي والتعبير، حيث يمكن مراجعة الفقرات المعنية بذلك ضمن التقرير.

63- وقع العراق والأمم المتحدة، بياناً مشتركاً بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، تضمن ست مجالات<sup>34</sup>.

64- قدم العراق بالتعاون مع بريطانيا قرار إلى مجلس الأمن<sup>35</sup>، الخاص بتشكيل فريق تحقيق الدولي بالجرائم المرتكبة من قبل تنظيم داعش الارهابي، لتقديمهم إلى العدالة وفقاً للقانون العراقي.

### التوصيات (64،65،66،67،156،157)

65- في آب 2014 أعلن مديرو اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الدولية أن العراق حالة طارئة من المستوى الثالث، لبيان شدة الأزمة الإنسانية الناجمة عن الوضع الذي شهده البلد.

66- أُستحدث المركز المشترك للتنسيق والرصد<sup>36</sup> إحدى تشكيلات الأمانة العامة لمجلس الوزراء، للتنسيق في إدارة الأزمات بين حكومة العراق و المجتمع الدولي، وهو المسؤول عن التنسيق المدني-العسكري في الحالات الطارئة لحماية حق السكان المدنيين في الحصول على المساعدة الإنسانية، ويشارك المجتمع المدني في بعض من تلك الانشطة، حيث تُخصّص بدور التنسيق لجهود إدارة ازمة النازحين داخلياً.

67- وضع العراق إستراتيجية لاعادة الاستقرار للمناطق المحررة والانتعاش من الازمة، تضمنت خطة مشتركة ساهمت بها وزارات الدولة المعنية، بإعادة تأهيل البنى التحتية الأساسية وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

68- سُكّلت لجنة تتولى التحقق في مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان المقدمة من قبل التحالف الدولي، برئاسة ممثل من هيئة المستشارين وعضوية مكاتب حقوق الإنسان في وزارتي العدل والخارجية وقيادة العمليات المشتركة وخلية العمليات النفسية.

69- تلقى مجلس القضاء الأعلى الشكاوى من جميع ضحايا المناطق التي تعرضت لاحتلال عصابات داعش، وأجرى التحقيق فيها وجمع الأدلة، وبلغ عدد الشكاوى المقدمة إلى محاكم التحقيق المختصة في عام 2014 (2.334)، وفي عام 2015 (6.472)، و في العام 2016 (4.753).

70- أُقيمت محاكمات أصولية بحق الجناة وبلغ عدد القضايا التي تم حسمها في عام 2014 (85%) ، وفي عام 2015 (97%)، وفي عام 2016 (96%).

71- سُكّلت هيئة تحقيقية قضائية تتولى النظر في الجرائم المرتكبة ضد المكون الإيزيدي.

72- سُكّلت رئاسة الجمهورية<sup>37</sup> لجنة من شخصيات دينية واجتماعية وعشائرية وسياسية لوضع معالجات للمشاكل التي خلفها تنظيم داعش الارهابي، واصدر مجلس النواب قراراً<sup>38</sup> باعتبار مدينة الموصل بالعموم وتلعفر مدينة منكوبة.

73- صدر أمراً ديوانياً<sup>39</sup>، بشأن الدور المتجاوز عليها في محافظة نينوى، لغرض معالجة مشكلة إشغال دور النازحين من قبل عوائل أخرى.

- 74- بموجب الموازنة الاتحادية 2019<sup>40</sup> تتحمل وزارة المالية الفوائد المترتبة عن القروض التي تمنح للمواطنين المتضررين، والتي تعرضت مساكنهم للهدم أو الاضرار جراء سيطرة عصابات داعش الارهابية على مناطقهم أو نتيجة العمليات العسكرية.
- 75- في إقليم كردستان سُكلت لجنة عليا لتوثيق الجرائم التي أرتكبت ضد أبناء الطائفة الإيزيدية من قبل ارهابيي داعش، و قد انجزت اللجنة خطوات كبيرة لتسجيل تلك الجرائم لدى المحاكم، وتحديدًا فئة النساء والفتيات.
- 76- كما سُكل في الإقليم لجنة خاصة لجمع المعلومات ومتابعة حالات الأختطاف من قبل عصابات داعش الارهابية، حيث بلغ مجموع عدد الناجين لغاية 4 نيسان 2019 هو (3.425) شخصاً منهم (1.170) امرأة و (337) رجل و (1.002) أطفال إناث و (916) أطفال ذكور، وبلغ عدد المحتجزين المتبقين إلى الآن (2.992) شخصاً، منهم (1.379) امرأة و (1.616) رجلاً.

## 2- المساواة وعدم التمييز

### التوصية (98)

- 77- لا يتضمن الدستور والقوانين العراقية اي نصوص تمييزية ضد اشخاص من فئات معينة على اساس ميولهم الجنسية او الجنسية، ويوفر القانون حماية للحقوق والحريات، ويعمل القضاء على التحقيق في الانتهاكات التي تتعرض لها فئات معينة، والتقصي عن مرتكبي الجرائم لمنع اي مجال للافلات من العقاب.
- 78- ضَمَن قانون الأحزاب السياسية<sup>41</sup> مراعاة التمثيل النسوي في الهيئة المؤسسة والهيئة العامة للأحزاب السياسية.
- 79- جرت أنتخابات مجلس النواب العراقي في آيار 2018، وبلغ عدد المرشحين الكلي (6.990) مرشح منهم (4.979) من الذكور و(2.011) من الإناث، ونسبة مقاعد النساء (25.2%)، أنظر الجدول رقم (3) الملحق.
- 80- شهد إقليم كردستان في أيلول 2018، أنتخابات نيابية لأختيار (111) نائباً في برلمان الإقليم من أصل (673) مرشحاً ينتمون إلى 29 كيانا سياسياً، وخصص من بين المقاعد الكلية (11) مقعداً للأقليات، ولا تنقل نسبة ترشيح النساء ضمن الكيانات السياسية لانتخابات البرلمان عن (30%).
- 81- صدر أمراً ديوانياً<sup>42</sup> بتشكيل لجنة برئاسة الأمانة العامة لمجلس الوزراء وعضوية الجهات ذات العلاقة، تتولى تنفيذ قرار مجلس الوزراء الخاص بالقضايا المتعلقة بحقوق المكون الفيلي.

- 82- تقرر تشكيل فريق برئاسة المفتش العام في وزارة المالية وعضوية الجهات ذات العلاقة، لكتابة مسودة مشروع قانون (تنظيم حقوق مكون الكرد الفيليين).
- 83- تعمل وزارة الداخلية على إعادة حقوق شريحة الكرد الفيليين المتعلقة بالجنسية واعادتهم الى مركزهم القانوني، إضافة الى رفع كافة إشارات (التجميد، الترقين، الإلغاء، الإبطال، الإبعاد) المؤشرة إزاء قيودهم.
- 84- أعتد تسجيل شريحتي الفجر والقرج (روما)، عند مراجعتهم الدائرة العاملة بنظام المعلومات المدني، ومنحهم البطاقة الوطنية.
- 85- إن الإجراءات المتخذة من قبل دائرة جوازات السفر في وزارة الداخلية لا تُميز مطلقاً من حيث جميع أشكال التمييز بشأن إصدار الجواز.

### 3- الحق في التنمية

#### التوصيات (217، 218، 219)

- 86- أُتخذت عدة إجراءات لغرض تنفيذ خطة التنمية الوطنية للفترة 2013-2017، وهي:
- مراجعة وتطوير دراسات التجديد الحضري؛
  - إيجاد مناطق صناعية في المحافظات؛
  - تنفيذ مسح التنمية الريفية لعام 2016؛
  - تطوير قانون التخطيط العمراني؛
  - تحفيز القطاع الخاص؛
  - تحقيق التوزيع العادل للاستثمارات بين المحافظات؛
- 87- أتخذ العراق عدة إجراءات تمثلت بمتابعة قانون التعليم الإلزامي<sup>43</sup> من خلال لجان الحصر للمديريات العامة في وزارة التربية، لتحديد أعداد المشمولين بالقانون سنوياً، وفتحت مدارس لليافعين والتعليم المسرع لإستقطاب الأطفال بالفئة العمرية (10-15) و(12-18) سنة ممن تخلفوا عن التعليم الإبتدائي، شمل مجتمعات النازحين والمخيمات المضيفة للأعوام الدراسية 2016-2018، كذلك تم شمول الطلبة الذين تبلغ أعمارهم (18) سنة فما فوق بالتقديم إلى الإمتحان الخارجي للمرحلة الثانوية.
- 88- أنضم العراق الى الأتفاقيات البيئية متعددة الأطراف<sup>44</sup>، ويتابع تنفيذها من خلال الخطة الوطنية للتنمية المستدامة.



89- جرى العمل على تضمين المشاريع بما يحقق الإدارة المستدامة للمياه والصرف الصحي للجميع، بغية تحقيق الهدف من أجندة التنمية المستدامة 2030<sup>45</sup>، وتشجيع الاستثمارات في مجال:

- انشاء مصانع لتدوير المخلفات الصلبة؛
- تطوير التنمية الزراعية، والعمل على استصلاح الاراضي لزيادة الانتاج الزراعي؛
- تطوير مهارات القوى العاملة؛
- ايجاد وسائل للحد ومعالجة التلوث الاشعاعي.

#### 4- مكافحة الإرهاب

التوصيات (220، 221، 222، 223، 224، 225، 226، 227، 228، 229)

90- شُرع قانون مكافحة الإرهاب<sup>46</sup> في ظروف استثنائية لازالت قائمة، وتسعى السلطة القضائية ان لا يتم استغلال القانون بأي شكل من الأشكال كذريعة للأعتقال اوالتوقيف بشكل تعسفي دون اوامر قضائية، كما ان جهاز الادعاء العام يسهم بشكل فاعل في تقييم التشريعات النافذة لمعرفة مدى مطابقتها للواقع المتطور.

91- إن قانوني مكافحة الإرهاب، والعقوبات العراقي<sup>47</sup> عالج مواضيع الاعتداء على المواطنين على اساس عرقي وإثني وطائفي، وعلى مقدساتهم الدينية، وشدت العقوبات فيها.

92- قدمت لجنة مكونة من عدد من القضاة من ذوي الخبرة والكفاءة، دراسة لتعديل قانون مكافحة الإرهاب النافذ، بما يضمن معاقبة جميع مرتكبي الجرائم الإرهابية ومنها جرائم الخطف والعنف الجنسي، ويعرض حالياً في مجلس النواب مشروع قانون تعديل قانون مكافحة الارهاب (قراءة أولى)، كما عملت اللجنة على اصلاح المنظومة القضائية، وهناك مشروع قانون تعديل قانون اصول المحاكمات الجزائية، وهو في مرحلة التصويت.

93- أعدت سياسة وطنية بخصوص تنظيم إجراءات حجز وتوقيف المتهمين بقضايا الإرهاب والجنايات، تتضمن منع توقيف المتهمين لفترات طويلة بدون أوامر قضائية، وضبط إجراءات التوقيف في السيطرات، وتمت المصادقة على التوصيات من قبل مجلس وكلاء الأمن الوطني عام 2017.

94- في كانون الثاني 2019، أعلنت دائرة الطب العدلي عن رفع (1.237) حالة تعود لشهداء مجزرة (سبايكر) من الذين أغتالتهم عصابات داعش الإرهابية، حيث تمت مطابقة (764) حالة، وتسليمهم لذويهم من أصل العدد المذكور، والعدد المتبقي قيد المطابقة.

- 95- تعمل اللجنة الوطنية الدائمة للقانون الدولي الإنساني على متابعة ورصد الانتهاكات التي ارتكبت من قبل الجماعات الإرهابية في المناطق التي تمت السيطرة عليها من قبل تنظيم داعش ورفع التوصيات بشأنها إلى رئاسة الحكومة بضمنها التوصية بتشريع قانون للجرائم الدولية وتحديد قضاء مختص بتطبيق هذا القانون.
- 96- أُعدت سياسة وطنية للإدارة الأمنية في المناطق المحررة، حيث أُحيلت إلى الهيئة الوطنية للتنسيق الاستخباري، لغرض الاستفادة منها.
- 97- يتمثل التعاون الدولي في هذا المجال من خلال مراقبة الحدود ومنع حركة العناصر الإرهابية.
- 98- أعد المركز الوطني للتخطيط المشترك التابع إلى مستشارية الأمن الوطني، وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة (السياسة الوطنية لتنظيم الأسلحة وحصرها بيد الدولة)، وإحالتها إلى وزارة الداخلية للمباشرة بالتنفيذ.
- 99- شهد العام 2018، وحسب إحصائيات وزارة الصحة، إنخفاضاً ملحوظاً في أعداد الضحايا من العراقيين جراء العمليات الإرهابية، مقارنة بالأعوام السابقة، نتيجة لتحسن الوضع الأمني، وعلى النحو الآتي:

السنة	جرحي			شهداء			المجموع الكلي
	رجال عسكري	نساء	أطفال	رجال مدني	عسكري	أطفال	
2014	17.796	1.284	878	3.118	2.398	248	30.272
2015	31.337	567	435	1.587	2.552	199	36.427
2016	23.119	426	333	1.465	2.430	147	27.354
2017	29.043	1.346	1.531	2.400	3.301	630	36.989
2018	2.927	168	218	1.084	672	166	4.835

## جيم- الحقوق المدنية والسياسية

### 1- الحق في الحياة و عقوبة الإعدام

#### التوصيتان (117،118)

100- لا يتم فرض عقوبة الإعدام إلا في الجرائم الأشد خطورة<sup>48</sup> كالاغتداء الخطير على حياة الأشخاص وبعض الجرائم ذات الطابع الإرهابي الخطير وهي عقوبة تفرضها القوانين بعد صدور قرارات قضائية من المحاكم المختصة مع الإشارة إلى التمييز الوجودي لقرارات الإعدام أمام محكمة التمييز الاتحادية والتي تقوم بعد صدور قرار الإدانة برفعها إلى رئاسة الجمهورية للمصادقة عليها ثم تنفيذ من قبل دائرة الإصلاح العراقية في وزارة العدل.

101- في إقليم كردستان، ومنذ عام 2005 لم تنفذ عقوبة الإعدام، إلا إنه في عام 2008 تم تفعيل العقوبة وفي حالات نادرة جداً.

## 2- استقلال القضاء، اقامة العدل ومنع الافلات من العقاب وسيادة القانون

### التوصيات (142، 143، 144، 145، 146، 147، 148، 149)

102- نص الدستوران القضاء مستقل ولاسلطان عليه لغيرالقانون<sup>49</sup>، ويتمتع جميع العراقيين بالمساواة في الإجراءات القضائية، وضمان الحق في المحاكمة العادلة، وتتولى هيئة النزاهة التحقيق في قضايا الفساد.

103- يعالج القضاء قضايا الافلات من العقاب وجبر الضرر للضحايا، لضمان الحيادية والاستقلالية، وكفالة وصول جميع الاشخاص الى العدالة واتخاذ الخطوات الضرورية لاجراء تحقيق سري وشامل في إنتهاكات حقوق الإنسان والإيذاء.

104- يتمتع مجلس القضاء الأعلى بالشخصية المعنوية والأستقلال المالي والإداري ويواكب التطورات الحاصلة في المجال الدستوري والقانوني والقضائي في العراق.

105- مثل فك ارتباط المعهد القضائي<sup>50</sup> من وزارة العدل وربطه بمجلس القضاء الأعلى، وأستقلال القضاء الإداري وقضاء الموظفين المتمثل في مجلس الدولة بعد فك ارتباطه<sup>51</sup> من وزارة العدل، تعزيزاً لاستقلال القضاء.

106- اتخذت محاكم التحقيق المختصة بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان و بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية العاملة بأمرتها الإجراءات القانونية اللازمة للتحقيق مع المتهمين بهذه الجرائم بشكل مستقل وسريع ومن ثم إحالة من تكفي الادلة ضده الى محاكم الموضوع.

107- يحرص العراق على تعزيز قدرات العاملين في مجال التحقيق القضائي وبالتعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة.

108- ان السلطة القضائية ملتزمة بإجراء التحقيق بتقارير إنتهاكات حقوق الإنسان بما فيها الجرائم المرتكبة من قبل تنظيم داعش الإرهابي ، وفقاً لقانون اصول المحاكمات الجزائية والحكم على من تثبت ادانته وفق القوانين العقابية النافذة.

109- شكل مجلس القضاء الأعلى هيئة قضائية خاصة للتحقيق في الجرائم الإرهابية التي تعرض لها الإيزيديون ومقرها في محافظة نينوى.

## 3- حق حرية الرأي والتعبير

## التوصيات (165، 166، 167، 168، 170، 171)

110- أصدرت هيئة الإعلام والاتصالات عدداً من اللوائح<sup>52</sup> التي تنظم وسائل البث والأرسال في العراق منها مدونات ممارسة المهنة لوسائل الاعلام، ولائحة قواعد ونظم البث الاعلامي، وتوجيهات عامة حول الدقة والتوازن في بث الاخبار وعدم التحريض على العنف والكرهية، وقواعد نظم التغطية الاعلامية اثناء مدة الانتخابات، وهي الحد الادنى من القيود التي تحدد محطات البث بما ينسجم مع أفضل الممارسات العالمية في المجتمع.

111- يدُرُّ البرلمان مشروع قانون حول حرية التعبير عن الرأي والاجتماع والتظاهر السلمي، حيث تمت قراءته قراءة ثانية.

112- ان إمكانية تنقيح التشريعات تحتاج الى تشريع قانوني، علماً ان القانون الساري حالياً يلي متطلبات المرحلة الراهنة بشكل فعال في قيام الصحفيين بإداء مهامهم وتلبية احتياجاتهم.

113- تعمل هيئة الإعلام والاتصالات<sup>53</sup> على تسهيل عمل الصحفيين من خلال منحهم الموافقات الأصولية والقانونية للحصول على المعلومات والبيانات المطلوبة في اداء عملهم وكما نص عليه القانون، كما تعمل الهيئة على تسهيل عمل الصحفيين الأجانب الوافدين الى العراق.

114- يعمل الصحفيين وفقاً لأحكام قانون نقابة الصحفيين العراقيين، وتلتزم بموجبه الدولة المحافظة على قيد حياة وكرامة الصحفي وحرية عمله، وان ما يتعرض له الصحفيين من جرائم قتل بسبب عملهم ينطبق عليها قانوني العقوبات ومكافحة الإرهاب.

115- تشكلت لجنة وزارية<sup>54</sup> متخصصة برصد ومتابعة كافة القضايا التي تتعلق بالإعتداءات الموجهة ضد الصحفيين في العراق، والإجابة على الدعوات والرسائل الواردة من (يونيسكو) بهذا الخصوص.

116- في إقليم كردستان حرية الصحافة والصحفيين والإعلاميين مكفولة قانوناً.

## 4- مكافحة الاتجار بالبشر

## التوصيات (137، 138، 140، 141)

117- أتخذت وزارة الداخلية إجراءات تمثلت بالقبض على المتهمين من الأفراد والشبكات الإجرامية المنظمة المعنية بالاتجار بالبشر، والتحقيق معهم وإحالتهم إلى القضاء وإدانة العديد منهم بموجب مواد عقابية وبأحكام متفاوتة تتراوح حسب الفعل المرتكب من قبل الجاني تصل إلى (السجن المؤبد).

118- أستحدثت لجان تحقيقية ضمن العاصمة بغداد، وشُعب في المحافظات بلغ عددها (13) شعبة مختصة بالتحقيق، ورفدها بضباط من وزارة الداخلية من ذوي الاختصاص.

119- نيين الموقف الإحصائي بجرائم الإتجار بالبشر في بغداد والمحافظات الأخرى عدا إقليم كردستان، للأعوام 2016 – 2018:

السنة	القضايا التحقيقية	عدد المتهمين	عدد المحكومين
2018	362	413	56
2017	266	244	22
2016	314	311	17

120- بلغ عدد الدعاوى المحسومة من قبل محاكم الجنايات، في بغداد وبعض المحافظات الأخرى عدا إقليم كردستان هو (85) دعوى.

121- صدر التعديل الأول لنظام دور رعاية ضحايا الإتجار بالبشر<sup>55</sup>، تضمن تأسيس دار أو أكثر في محافظة بغداد تسمى ( دار رعاية ضحايا الإتجار بالبشر) والمحافظات الأخرى، ترتبط بدائرة ذوي الإحتياجات الخاصة في وزارة العمل والشؤون الإجتماعية، حيث أفتتح دار إيواء (البيت الآمن) لأستقبال ورعاية وتأهيل الضحايا ولكلا الجنسين وبالتعاون مع وزارة الداخلية و منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية.

122- خصصت مفاوز قانونية من وزارة الداخلية والتنسيق مع وزارة الصحة والبيئة للعمل ضمن المراكز المتخصصة لاصدار استمارة فحص (مطابقة الانسجة) لعمليات زرع ونقل الأعضاء البشرية.

123- نيين أعداد ضحايا جرائم الإتجار بالبشر للأعوام 2016-2018:

السنة	إستغلال جنسي		العمل القسري		أطفال		التسول		أعضاء بشرية		المجموع
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
2018	0	74	0	10	0	0	1	0	7	2	152
2017	0	31	5	0	2	3	0	0	0	0	41
2016	0	16	2	0	5	2	0	0	2	2	29

124- متابعة قضايا العمالة الاجنبية من قبل وزارة العمل والشؤون الإجتماعية بالتعاون مع دائرة شؤون الإقامة في وزارة الداخلية ومنظمة الهجرة الدولية، من خلال تقديم الدعم القانوني للضحايا.

125- في إقليم كردستان سُكلت لجنة عليا لمكافحة الإتجار بالبشر<sup>56</sup> برئاسة وزارة الداخلية وعضوية الجهات ذات العلاقة، إضافةً إلى لجان فرعية في محافظات الإقليم، واتخذت عدة إجراءات قضائية وتنفيذية وعقوبات مالية ضد المخالفين، وحماية وإيواء وإعادة الضحايا إلى بلادهم.

5- مناهضة التعذيب

## التوصيات (121،122،123،124)

- 126- نص دستور جمهورية العراق على تحريم جميع أنواع التعذيب<sup>57</sup>.
- 127- ان إجراءات التحقيق في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة تجري على وجه السرعة امام محاكم التحقيق كافة ومنها محاكم حقوق الإنسان التحقيقية في كل منطقة استثنائية، مع عدم الاخذ بالاعتراف اذا صدرت نتيجة الأكره عملاً بأحكام المادة (218) من قانون أصول المحاكمات الجزائية.
- 128- إن انتزاع الاعتراف تحت التعذيب يعد جريمة، وليس لموظفي السلطة التنفيذية اي دور في سير التحقيق الذي ينحصر بيد القضاء.
- 129- في إقليم كردستان شكّلت العديد من اللجان الخاصة، لتقصي الحقائق بشأن الدعاوى المرفوعة من قبل المتهمين والموقوفين الذين ادعوا ممارسة التعذيب بحقهم.
- 130- وجه العراق دعوة مفتوحة الى المقرر الخاص بمسألة التعذيب إلى زيارة العراق، كما يستقبل البلاغات الواردة بشأن إدعاءات التعذيب.

## دال- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

### 1- معلومات عن الفقر

## التوصيات (172،173،174،175)

- 131- بدأ التنفيذ الفعلي عام 2012 لأنشطة الاستراتيجية الأولى للتخفيف من الفقر 2010-2014، وخلال المدة 2012-2015 نُفذ (48) نشاطاً من أصل (87)، وبلغ عدد المشاريع المنفذ (199) مشروع.
- 132- خلال المدة 2012-2016، بلغ حجم التخصيص المالي لأنشطة الاستراتيجية الأولى حوالي (1.6) ترليون دينار.
- 133- ساهمت الاستراتيجية الاولى في إنخفاض معدل الفقر من نسبة (22%) عام 2007 إلى (15%) في النصف الأول من عام 2014، ثم عاد وارتفع الى نسبة (22.5%) من النصف الثاني من ذات العام بسبب إنخفاض إيرادات النفط والحرب ضد تنظيم داعش الإرهابي، كذلك أرتفعت في إقليم كردستان من (3.5%) إلى (12.5) نتيجة لموجة النزوح.
- 134- تضاغت نسبة الفقر في المحافظات التي تعرضت لإرهاب داعش المباشر، في حين كان التأثير محدوداً في بقية مناطق العراق.

135- عمل القطاع المصرفي الحكومي على تنفيذ استراتيجية البنك المركزي العراقي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لتنشيط القطاع الخاص.

136- بلغ عدد المقترضين (11.090) ألف للمدة 2012-2016، والمشاريع الصغيرة المدرة للدخل (24.033) ألف قرض للمدة 2013-2017، والخدمات الصناعية (370) قرض للمدة 2015-2017، والتأهيل المجتمعي (388) قرض للمدة 2007-2017، اما المشمولين بالحماية الاجتماعية، حيث بلغ عددالرجال (664.424) ألف، ومن النساء (418.616) ألف الدفعة الثالثة 2017.

137- ادراج مشاريع للدور الواطئة الكلفة للفقراء في بعض المحافظات بالتنسيق مع مجالس المحافظات، ضمن موازنة البرنامج الاستثماري لبرنامج تنمية الاقاليم للمحافظات للمدة 2014-2016.

138- تنفيذ مشروع تحديد المناطق العشوائية، من خلال اللجان الفنية في المحافظات وبما يساهم في تخفيف العبء عن الفقراء.

139- تهدف استراتيجية التخفيف من الفقر الثانية 2018 - 2022، إلى تخفيف الفقر بمعدل 25%، حيث بلغت عدد الأنشطة (32) نشاط، والتي تندرج تحت (6) محصلات تعبر عن ابعاد الفقر وهي:

- دخل أعلى ومستدام من العمل للفقراء؛
- تحسين المستوى الصحي؛
- تعليم الفقراء؛
- سكن ملائم وبيئة مستجيبة للتحديات؛
- حماية إجتماعية فعالة للفقراء؛
- الأنشطة المستجيبة للطوارئ.

140- تُركز الاستراتيجية الثانية على قطاعات ( الدخل، التعليم، الصحة، السكن، والحماية الإجتماعية)، فضلاً عن أنشطة خاصة بالاستجابة للحالات الطارئة التي أوجدها النزوح القسري من مناطق سيطرة داعش الإرهابي.

141- تتمثل العناصر الرئيسة للاستراتيجية وهي بدورها أركان أساسية في رؤية العراق 2030 لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وهي:

- إيجاد فرص توليد الدخل المستدام؛
- التمكين وبناء رأس المال البشري؛
- تأسيس شبكة أمان إجتماعي فعالة.

142- شُكلت لجنة عليا لإدارة سياسات التخفيف من الفقر برئاسة السيد رئيس مجلس الوزراء وعضوية السادة الوزراء المعيّنين من الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، كما شُكلت لجنة فنية دائمة لسياسات التخفيف من الفقر في وزارة التخطيط ومتابعة وتقييم تنفيذ الاستراتيجية.

143- أصدر مجلس الوزراء قراراً بتحويل الأجراء اليوميين كافة المستمرين في الخدمة إلى عقود ، مع تكييف أوضاع المتعاقدين بما ينطبق على موظفي الملاك الدائم في الحقوق والواجبات.

144- أصدر مجلس الوزراء قراراً بمنح قطع أراضي سكنية إلى فئة المشمولين بشبكة الرعاية الاجتماعية، وذوي الإعاقة، وباقي المواطنين.

145- في إقليم كردستان يخصص مبلغ قدره (150) الف دينار للعوائل المعوزة، وانشئ برنامج للرعاية الاجتماعية 2016-2020، لغرض رفع المستوى المعيشي والاقتصادي.

## 2- الحق في الصحة، والتعليم

### التوصيات (177،178،179،180،181)

146- أُقيمت العديد من المشاريع العاملة للمياه الصالحة للشرب، على مستوى محافظات العراق كافة، عدا إقليم كردستان لعام 2017، أنظر الجدول رقم (4) الملحق.

147- وفي إقليم كردستان بلغ عدد مشاريع المياه الصالحة للشرب (20) مشروعاً، أنظر الجدول رقم (5) الملحق.

148- بلغت نفقات المشاريع الإستثمارية (الف دينار) ضمن الموازنة العامة للوزارات المعنية للأعوام 2016-2019، على النحو الآتي:

الوزارة	2016	2017	2018	2019
الصحة والبيئة	148.200.000	41.276.000	98.198.301	351.300.301
التربية	39.520.000	5.000.000	104.730.095	140.720.095
التعليم العالي	98.800.000	10.000.000	38.696.677	134.696.677

149- تعمل وزارة الصحة والبيئة على متابعة وتنفيذ الاستراتيجيات المعنية بالخدمات الصحية كالاستراتيجية المعنية وهي:

- الأمراض غير الإنتقالية؛
- التغذية وسلامة الغذاء؛
- الصحة النفسية؛
- السيطرة على الأمراض الانتقالية؛



- السيطرة على مرض نقص المناعة المكتسبة؛
- السيطرة على مرض التدرن، والصحة والبيئة 2018-2022؛
- خطة العمل الخاصة بتقديم الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية للنازحين والعائدين إلى المناطق المحررة، حيث تم تقديم الخدمات الصحية الى (1.187.780) نازح عدا إقليم كردستان.
- 150- مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين القطاع الصحي وتغطية الخدمات الصحية الأساسية على النحو الآتي:
- عدد المستشفيات الحكومية والأهلية في العراق عام 2017 (400) منها (48) حكومي متخصصة بالنسائية والتوليد والأطفال وبمعدل (0.7) مستشفى حكومي لكل (100.000) من السكان، وعدد الأسرة الحكومية (44.527)، مقارنة بالعام 2016 (381) مستشفى بذات المعدل؛
- عدد العاملين في المجال الصحي عام 2017 (252.723) شخص منهم (31.451) طبيب بمعدل (9.4) طبيب لكل (10.000) نسمة، مقارنة بالعام 2016 وهو (244.215) منهم (27.208) طبيب، بمعدل (8.4)، وبلغ عدد الملاك التمريضي (64.542) بمعدل (20.3) تمريضي لكل (10.000) نسمة، مقارنة بالعام 2016 وهو (62.795)، بمعدل (19.4) ؛
- معدل الولادات الخام لعام 2017 لكل (1000) نسمة من السكان (28.05) والوفيات (4.1)، مقارنة بالعام 2016 وهو (27.3)، والوفيات (4.2)، وبلغ عدد المرضى المعالجين خارج العراق وعلى نفقة الحكومة هو (1.580) عدا إقليم كردستان، ويتوقع معدل الحياة لكلا الجنسين عند الولادة (70.3) وعند عمر 60 سنة (18.9)؛
- عملت وزارة الصحة على بناء (28) وحدة لمكافحة التدرن في جميع المحافظات؛
- علاج المرضى ضمن برنامج الاخلاء الطبي (العلاج خارج العراق) عن طريق فحص المرضى ليتم تحديد مدى شمولهم بضوابط الاخلاء الطبي المقررة من قبل (اللجان الاستشارية)؛
- مشروع قانون الضمان الصحيتم قرائته قراءة اولى في مجلس النواب العراقي؛
- وفي إقليم كردستان بلغ عدد المستشفيات (76)، وبمعدل (1.3) طبيب لكل (1.000) مواطن، و (1.4) سرير لكل (100) مواطن.

151- وفي إقليم كردستان بلغ عدد الولادات عام 2019 (149.010)، والوفيات (23.266)، مقارنة بالعام 2017، حيث بلغ عدد الولادات (171.127)، والوفيات (17.401)، وبلغت توقعات الحياة لعام 2019 (73.9) للذكور، و(76.7) للإناث.

152- مواصلة جهوده لضمان حصول الأطفال على التعليم ولا سيما في المناطق الريفية على النحو الآتي:

- عدد المدارس الحكومية عدا إقليم كردستان للعام 2017-2018 (23.019)، منها رياض الأطفال (719)، وابتدائي (16.051)، وثنائوي (6.639)، ومهني (305)، والمعاهد (24). وعدد المدارس الأهلية (2.321)، من رياض الأطفال (476)، وابتدائي (1.032)، وثنائوي (813)؛
- عدد التلاميذ والطلبة ضمن التعليم الحكومي عدا إقليم كردستان للعام 2017-2018 (9.074.495)، منها رياض الأطفال (172.376)، وابتدائي (6.033.301)، وثنائوي (2.809.059)، وبلغ عدد الأطفال من التلاميذ والطلبة ضمن التعليم الأهلي (341.742)، منها رياض الأطفال (30.561)، وابتدائي (198.498)، وثنائوي (112.683)؛
- بلغ عدد الهيئات التعليمية والتدريسية الحكومية عدا إقليم كردستان للعام 2017-2018 (443.491)، منها رياض الأطفال (5.952)، وابتدائي (274.290)، وثنائوي (153.589)، وبلغ عدد الهيئات التعليمية والتدريسية الأهلية (26.327)، منها رياض الأطفال (2.352)، وابتدائي (13.998)، وثنائوي (9.977)؛
- بلغ عدد الأطفال المشمولين بالتعليم الإلزامي في العراق عدا إقليم كردستان للعام 2017-2018 هو (1.075.742) مليون، مقارنة بالعام 2013-2014 وهو (729.281) ألف؛
- وفي مناطق الأهوار، بلغ عدد المدارس للعام 2017-2018، للمرحلة الابتدائية (90) بنون، و(72) بنات، و(362) مختلط بمجموع (524) مدرسة، والمرحلة الثانوية (42) بنون، و(24) بنات، و(75) مختلط، بمجموع (141) مدرسة، وبلغ عدد الطلاب في هذه المناطق للمرحلة الابتدائية (69.929) بنون، و(56.629) بنات، بمجموع (126.558)، وفي المرحلة الثانوية (24.605) بنون، و(13.678) بنات، بمجموع (38.283) طالب وطالبة؛
- فتحت مراكز حقك في التعليم، لتسجيل الطلبة من الذكور والإناث ما بين الفئة العمرية (10-18) سنة وبلغ عددهم (827)، ومدارس اليافعين لاستقطاب الأطفال التاركين وغير المسجلين بالفئة العمرية (10-15) سنة حيث بلغ عددهم (777)،

ومدارس التعليم المسرع لاستقطاب الاطفال التاركين وغير المسجلين للفئة العمرية (12-18) عدد الدارسات فيها (649)؛

- وفي إقليم كردستان بلغ عدد المدارس الإجمالي للعام الدراسي 2017-2018 (6.635)، وعدد أعضاء الهيئة التدريسية (128.421)، مقارنةً بالعام 2015-2016، حيث بلغ عددهم (119.625) تدريسي، وعدد الطلاب (1.610.995).

### التوصيات (182 , 183 , 184 , 185 , 186 , 187 , 188 , 189)

153- بموجب قانون محو الأمية<sup>58</sup>، نُفذ مشروع فتح مراكز محو الأمية وعلى مرحلتين الاساس ومدتها (7) شهور، والتكوين ومدتها (7) شهور.

154- شهد قطاع التعليم في مجال محو الأمية تقدماً ملحوظاً على مستوى العراق (حضر، ريف) عدا إقليم كردستان ومحافظتي الأنبار ونيوى بسبب أعمال الإرهاب، من خلال إنخفاض عدد المراكز الفعالة والدارسين، وعلى النحو الآتي:

- عدد المراكز للعام 2014-2015، في المناطق الريفية (1.177) وفي الحضر (1.837) مركزاً، وبلغ عدد الدارسين في الريف (102.253) وفي الحضر (117.185)؛
- عدد المراكز للعام 2015-2016، في المناطق الريفية (434) وفي الحضر (715) مركزاً، وكان عدد الدارسين في الريف (30.517) منهم الذكور (7.260) والانات (23.257)، وفي الحضر (44.492) منهم الذكور (8.891) والانات (35.601)؛
- عدد المراكز للعام 2016-2017، في المناطق الريفية (336)، وفي الحضر (408) مركزاً، وكان مجموع الدارسين في الريف والحضر (53.415) منهم الذكور (16.141) والانات (37.274).

هاء- حقوق أشخاص أو جماعات محددة

1- المرأة

**التوصيات (57، 83، 85، 86، 87، 88، 91، 92، 93، 94، 95، 96، 128، 129، 130، 131، 132، 134، 161)**

155- سعى العراق إلى ضمان المساواة الفعلية ومحاربة كافة اشكال التمييز على صعيد التشريعات والإجراءات والسياسات، ولا يوجد أي نص قانوني في التشريعات يكرس التمييز بأي شكل من الأشكال.

156- أن القوانين ميزت ايجابياً حقوقاً للمرأة من حيث حق المشاركة في الحياة السياسية فهناك نساء إيزيديات وصابئة ومسيح ممثلات في مجلسي النواب والمحافظات، كما ان المشاركة في الحياة العملية والوظيفية والفرص المتساوية في التعليم والتعيين وتبوء المناصب مكفولة بموجب القوانين والأنظمة والتعليمات.

157- أقر مجلس الوزراء الاستراتيجية الوطنية للنهوض بواقع المرأة العراقية 2014-2018، وشكلت لجنة دائمة عليا لتنفيذها.

158- ما يتعلق بتمكين المرأة على المستوى السياسي وتقلد الوظائف العامة، سبق وان تطرقنا إلى نسبة تمثيل النساء في مجلس النواب وعدد المرشحين من النساء في انتخابات مجلس النواب عام 2018، كما تقلدن (4) من النساء منصب سفير، و(57) بمنصب مدراء عامين وعمداء الكليات.

159- على صعيد القضاء، بلغ عددالقضاة من النساء عام 2017 (113) قاضي، وعدد المحققين من النساء (123) محقق.

160- تشغل نساء عراقيات وظائف في مكاتب الأمم المتحدة العاملة في العراق، وليس هناك أية قيود من قبل الحكومة تمنع العمل في المجال الدولي.

161- بلغت اعداد النساء العاملات في وزارة الداخلية (10.022)، وعلى النحو الآتي:

ضابط	مراتب	موظفين مدنيين
337	7.143	2.552

162- في وزارة الدفاع بلغت الأعداد الفعلية للنساء العاملات (المدني والعسكري) (1.491) متنسبة منهن امرأة بصفة ضابط، و (537) من المراتب الأخرى، كما تقلدت مناصب متقدمة بالصفة المدنية، وعلى النحو الآتي:

معاون مدير عام	مدير أقدم	معاون مدير	موظفة مدنية بدرجات مختلفة
3	15	78	772

163- في إقليم كردستان، بلغ عدد القضاة من النساء (30) من أصل (233) قاضي ، و(56) من أصل (202) مدعي عام، و (225) من أصل (590) قاضي تحقيق، و(289)

- مساعد محقق قضائي، وتشكل المرأة نسبة (55%) في الملاك المدني و (28%) في الملاك العسكري، كما تسمنه مناصب سيادية منها رئيس ونائب رئيس وسكرتير برلمان الإقليم.
- 164- أُجري مسحاً للتنمية الريفية عام 2016، حيث شمل قطاع التعليم في المناطق الريفية لتحديد واقع التعليم لكلا الجنسين.
- 165- جرى التعاون مع المجتمع المدني من خلال القيام بحملات توعية للمناطق الريفية بغية حث الأهالي تسجيل أبنائهم (ذكوراً وإناثاً) في المدارس.
- 166- أُكملت (4.500) معاملة في بغداد والمحافظات، وبالتعاون مع المصرف التعاوني الزراعي، لصرف قروض للمستفيدات مبلغ قدره (5) ملايين دينار، بغية إقامة مشاريع مدرة للدخل.
- 167- في إقليم كردستان إزدادت عدد المدارس الخاصة بالفتيات من (357) عام 2012 إلى (636) مدرسة عام 2016.
- 168- أُستحدثت دائرة الحماية الاجتماعية للمرأة ضمن هيئة الحماية الاجتماعية التابعة إلى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية<sup>59</sup>.
- 169- أولى قانون الحماية الاجتماعية<sup>60</sup>، رعاية خاصة للمرأة فاقدة المعيل، حيث بلغ عدد المستفيدات (503.292) ألف بمبلغ أكثر من (101.565) مليارالدفعة الثانية 2017، وإطلاق الاعانة للنساء النازحات والبالغ عددهن (54.502) ألف نازحة بمبلغ أكثر من (13.777) ملياردينار.
- 170- حُصصت نسبة (5%) من الوحدات السكنية التي انشئتها وزارة الاعمار والاسكان للمرأة الأرملة غير المسجلة في مؤسسة الشهداء او من ذوي ضحايا الإرهاب، والبالغ عددها (372) وحدة للمستفيدات في بغداد والمحافظات.
- 171- في إقليم كردستان ضمت المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة (6) مديريات و(28) مكتباً، وعدد من الشعب، حيث يتم سنوياً تسجيل أكثر من (9) آلاف شكوى، كما توجد أكثر من (150) منظمة مجتمع مدني خاصة بالمرأة، و (4) مراكز لإيواء النساء المهددات والمعنفات، ومركزين لاستقبال الحالات الطارئة لمدة (72) ساعة فقط.
- 172- لم تتضمن التشريعات الوطنية أي تمييز بين الرجال والنساء عند التطبيق خاصةً قوانين العمل والحماية الاجتماعية ورعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.
- 173- ان المواد الواردة في قانون العقوبات التي تجيز تذرع الجناة بالدفاع عن الشرف كظرف من الظروف المخففة هي احكام عامة تقع تحت عنوان (الاعذار القانونية والظروف القضائية المخففة)، وتطبق في جميع الجرائم ولا تختص بجريمة واحدة وقد ترك المشرع للقاضي الاستناد اليها

بحسب الوقائع الخاصة بكل قضية، اما في إقليم كردستان تم تعديل المواد التي تجيز تذرع الجناة من ان القتل بذريعة الشرف لايعتبر حجة لتخفيف العقوبة.

174- نص قانون العقوبات على (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات من فاجأ زوجته او أحد محارمه في حالة تلبسها بالزنا او وجودها في فراش واحد مع شريكها فقتلها في الحال او قتل أحدهما او اعتدى عليهما او على احدهما اعتداءً افضى الى الموت او الى عاهة مستديمة، ولا يجوز استعمال حق الدفاع الشرعي ضد من يستفيد من هذا العذر ولا تطبق ضده احكام الظروف المشددة).

175- ان ظاهرة ختان الاناث تنحصر في قرى صغيرة من إقليم كردستان، وهي تشكل جريمة عنف أسري وفق القانون النافذ في الإقليم وحددت عقوبة بحق من يقدم على ذلك ، وقد بينت عمليات المسح إنخفاض حاد في معدل انتشار هذه الظاهرة، كما ساهمت برامج التنقيف الصحي في التقليل منها.

176- تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان مخاطر خلال عملهن في مناطق النزاع المسلح الداخلي ونشاطات الجماعات المتطرفة، فضلاً عن الأعراف والتقاليد الإجتماعية تقف عائقاً امام ممارستهن للعمل، وان الإجراءات الحكومية لا تميز بين الرجل والمرأة في توفير الحماية واحترام الحريات الأساسية.

177- استناداً الى قرار مجلس الوزراء<sup>61</sup> شكل الفريق الوطني المتعدد القطاعات بموجب أمراً ديوانياً<sup>62</sup> لغرض تنفيذ التزامات العراق الدولية لقرار مجلس الامن 1325 ومراقبة التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المتفق عليها، حيث تضمنت خطة العمل الوطنية ثلاث ركائز رئيسية وهي ( المشاركة ، الحماية ، الوقاية) من خلال:

- انشاء لجنة توجيهية على المستويين الفني والوزاري، تكون عنصراً رئيساً يتولى الفريق الوطني المتعدد القطاعات عالي المستوى الممثل من السلطات الثلاث وحكومة إقليم كردستان برئاسة الأمين العام لمجلس الوزراء وعضوية السادة وكلاء الوزارات، واستناداً لأحكام البند ثالثاً من الأمر الديواني المذكور آنفاً (المصادقة على السياسيات والخطط والبرامج والمقترحات لغرض تنفيذ التزامات العراق بموجب القرار 1325، واعداد التقارير الدولية فضلاً عن تحديد ميزانية وآليات عمل) وهذا يمثل المستوى الوزاري؛
- اما بخصوص اللجنة الفنية فتمثلها اللجنة التنسيقية وسكرتارية الفريق الوطني المشكلة بموجب البند ثالثاً و رابعاً من الامر الديواني آنفاً برئاسة السيدة أمين بغداد وعضوية ممثلين من الجهات الحكومية لا تقل درجتهم عن مدير عام فضلاً عن تشكيل الفرق القطاعية الخاصة بتنفيذ الخطة الوطنية وهذا يمثل الجانب الفني.

178- في إقليم كردستان تم إيقاف العمل بحكم المادة (409) من قانون العقوبات، وتقام سنوياً عدد من الدورات والورش في المدارس والجامعات لتوعية النساء من العنف الجنسي يستفاد منه أكثر من (27) الف شخص.

179- نص قانون الاحوال الشخصية<sup>63</sup> على انه (لا يحق لأي من الاقارب او الاغيار اكره شخصاً ذكراً كان ام انثى على الزواج دون رضاه، ويعتبر عقد الزواج بالإكراه باطلاً اذا لم يتم الدخول، كما لا يحق للاقارب او الاغيار منع من كان اهلاً للزواج من الزواج، ويعاقب من يخالف احكام القانون بالحبس).

180- يشترط في تمام أهلية الزواج العقل وإكمال سن الثامنة عشرة.

181- ما يتعلق بمقتراح قانون الاحوال الشخصية الجعفري، فقد تم سحبه.

### التوصية (104)

182- قُدمت المساعدة للضحايا من النساء والفتيات التي تحررن من قبضة تنظيم داعش، واستثنى قانون العفو العام جرائم الاغتصاب، ونظر القضاء في (5) آلاف قضية للنساء الإيزيديات المعنفات من قبل التنظيم الإرهابي، وشمول (1529) منهن و(88) من الشبك المتعرضات للعنف الجنسي بشبكة الحماية الاجتماعية مستثنين من الضوابط، وفتحت مكاتب لتسجيلهن في محافظتي دهوك واربيل، وصرف مبلغ لكل امرأة تعرضت للاعتداء اثناء النزاعات المسلحة، و تعويضات للمتضررين من النزاعات عام 2015، واتخاذ تدابير سريرية للناجيات من العنف الجنسي عن طريق وزارة الصحة والبيئة، وفتحت (28) عيادة قانونية مجانية في عموم العراق.

183- شكّلت مفارز جواله في مخيمات النازحين الفارين من عصابات داعش الارهابية، لحماية النازحات والحد من العنف الموجه ضدهن، ومنع إفلات الجناة من العقاب، وتخصيص منفذ في كل مخيم لإستقبال شكاوى النساء المعنفات وبالتنسيق مع المنظمات والوكالات التابعة إلى الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية.

184- في إقليم كردستان - دهوك، أستُحدث قسم المركز الأستشاري الأسري في مديرية مناهضة العنف ضد المرأة لتقديم المساعدة إلى أكثر من (2.000) ناجية من النساء الإيزيديات.

### التوصيتان (158 , 97)

185- إن القوانين العراقية النافذة تسمح للمرأة العراقية بتملك العقار، ولا يوجد أي قيد أو شرط على هذا الحق.

186- تقوم دائرة الاصلاح العراقية في وزارة العدل بأستلام الموقوفات من مراكز الشرطة على مدار الساعة لتفادي عدم بقائهن أكثر من (24) ساعة في مراكز التوقيف، وبموجب كتاب رسمي وحسب قرار قاضي التحقيق المختص وتدقق الاضبارة<sup>64</sup> فوراً، وتنظيم تعهد موقع مع بصفة الإتهام للنزيلات على المعلومات، وفي حالة وجود آثار شدة خارجية أو تعذيب يفتح الادعاء العام وتودع النزيلة حسب الضوابط وتأمين أفرشة ووسائل تنظيف وأسرة و ايداع المواد الثمينة كالحلي الذهبية والأشياء الثمينة الأمانات بوصول قبض رسمي، ويتم تأمين إحصارهن أمام المحاكم في حال وجود كتاب رسمي من القضاء وملازمة الموقوفة من مفرزة مع حراسة اصلاحية لمصاحبة النزيلات حتى صدور القرار القضائي إما بالإفراج عنهن أو إعادتهن إلى القسم لحين حسم موقفهن.

187- ما يتعلق باستلام المحكومات، تتم وفق ضوابط أستلام الموقوفات أعلاه، وفتح اضبارة بحثية خاصة بالنزيلة مع بطاقة (الفورما) ويتم إيداعهن حسب التصنيف العلمي لدعواهن ومدة الحكم ووضع برنامج تدريبي وتأهيلي لهن مع تقديم كافة وسائل الدعم القانوني من خلال الشعب القانونية في الأقسام الخاصة بمن لتسهيل عملية الإيداع وإطلاق السراح، وهناك زيارات مستمرة للمحاميين الموكلين للنزيلات.

188- تضمن قانون اصلاح النزلاء والمودعين، فصل الذكور عن الإناث في السجون والمواقف أو مراكز الأحتجاز، ويجب ان يكون القسم المخصص للإناث تحت مسؤولية موظف مختص من العنصر النسوي.

189- وفقاً لقواعد (بانكوك)، يسمح للنزيلات برعاية اطفالهن وتأمين اماكن الاحتجاز ضمن الرقعة الجغرافية، وتأمين بيئة سليمة ورعاية صحية ووجبات الطعام الكافية لهن ولأطفالهن، واخبار ذوي النزيلات في حال تعرضهن لأي حادث أو مرض مزمن، و السماح بالاتصال الخارجي، ووجود صندوق للشكاوى تضمن حق النزيلات في تقديم الشكوى في حال تعرضهن إلى اي مخالفات، مع مراعاة السجينات من ذوي الإحتياجات الخاصة وما يحتاجهن من وسائل، والتنسيق والتعاون مع الجهات المختصة لإيواء النزيلات المطلق سراحهن اللواتي لا يوجد لهن مُعين، والتنسيق مع وزارتي التربية والتعليم والعالي لتأمين كافة مستلزمات الدراسة والتعليم لهن خلال فترة الإيواء.

## التوصيتان (126, 127)

190- يعرض حالياً مشروع قانون الحماية من العنف الاسري<sup>65</sup> أمام مجلس النواب، ومن المؤمل ان يأخذ طريقه الى التشريع قريباً، ويسترشد المشروع بالمعايير الدولية المختصة، ووضع آلية مناسبة لحماية الضحايا وانشاء دور الايواء والاخبار عن جرائم العنف الاسري واقامة الدعوى استثناءً من الاختصاص المكاني، وتضمنت مسودة المشروع تجريم وفرض العقوبات ضد مرتكبي



العنف<sup>66</sup>. وبشأن العقوبات فقد اُحال المشروع بذلك الى قانون العقوبات العراقي وغيره من القوانين ذات الصلة.

191- تعديل قانون الرعاية الاجتماعية<sup>67</sup> الذي اشار الى موضوع العنف الاسري في ما يتعلق بإنشاء دور الرعاية بهدف رعاية الاطفال والصغار والاحداث والبالغين الذين يعانون من مشاكل اسرية او من فقدائهم احد الوالدين او كلاهما او العنف.

192- تعمل مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري في وزارة الداخلية على فتح أقسام لها في كافة المحافظات، وتستقبل مختلف الحالات خاصة النساء والأطفال<sup>68</sup>.

193- في إقليم كردستان صدر قانون مناهضة العنف الاسري<sup>69</sup>، وفتحت (4) مراكز لإيواء الضحايا، وفي عام 2017 استقبل مركز أربيل (215) امرأة و(81) طفل، وفي السلبيمانية تمت معالجة (200) من أصل (536) حالة، وإعادة (50) طفل مع امهاتهم من مجموع (93) إلى اسرهم ، وفي دهوك استقبل (251) امرأة و (63) طفل، وخصص (12) مركزاً صحياً لاستقبال النساء المعرضات للعنف.

## 2- الطفل

### التوصيات (51، 52، 53، 54، 55، 56، 57)

194- إن هيئة رعاية الطفولة وبالتعاون مع منظمة (يونيسيف)، ومنظمة خطوط نجدة الطفل الدولية<sup>70</sup>، عملت على تأسيس خط نجدة الطفل في العراق، وهو ضمن أليات الرصد والأبلاغ التي تضمنتها وثيقة سياسة حماية الطفل.

195- تطوير المناهج الدراسية للمراحل كافة، بدعم منظمة (يونيسيف) خاصة مشروع تطوير مناهج العلوم والرياضيات للمرحلة الابتدائية للأعوام 2016-2017، كما نفذت منظمة (ميرسي كور)<sup>71</sup> الدولية برنامج تحسين المستقبل في قطاع التعليم للشباب النازحين في العراق والمجتمعات المضيفة لهم بأعمار (10-20) سنة للعمل على إعادة التلاميذ والطلبة إلى مقاعد الدراسة وتوفير الأجواء الدراسية المناسبة لضمان عودتهم لها، إذ تضمنت إعادة (10) آلاف تلميذ وطالب الى مقاعد الدراسة وبواقع (5) آلاف تلميذ للعام الدراسي 2017-2018 مع التركيز على الإناث عن طريق فتح مراكز (حقك في التعليم).

196- تضمنت الاستراتيجية الوطنية للتربية والتعليم (2012-2022)، مشاريع عديدة لتوفير الخدمات الأساسية للأطفال منها:

- محاولة مد التعليم الإلزامي إلى المرحلة المتوسطة؛

- بناء مدارس لمختلف المراحل بعدد (15.366) مدرسة خلال سنوات الخطة، لفك الإزدواج الثنائي والثلاثي في المدارس القائمة وتقليل الإكتظاظ ومعالجة النمو السنوي للطلبة؛
- تخفيض نسب الرسوب والتسرب في المراحل الدراسية كافة؛
- توفير فرص التعليم الكفوء للجميع، وزيادة الإلتحاق للتلاميذ والطلبة في سنة الهدف لتصل إلى:

رياض الأطفال	التعليم الإبتدائي	التعليم المتوسط	التعليم الإعدادي	التعليم المهني
%30	%99	%70	%60	%10

197- لأجل تحسين البيئة المدرسية، هنالك مشاريع متعددة منها:

- تأمين الفحص البصري للتلاميذ؛
- صيانة شبكات المياه الصالحة للشرب والصرف الصحي؛
- تأهيل (3.500) ساحة رياضية، وتفعيل المسرح المدرسي؛
- زيادة عدد المدارس المشمولة بالتربية الخاصة الى (6.000) ، والياغين الى (600)، والموهوبين الى (28) مدرسة؛
- إنشاء (12.000) مكتبة مدرسية، و(1.900) مختبر.

198- شُكلت لجنة<sup>72</sup> برئاسة وزارة الداخلية وعضوية الجهات المعنية، لتسهيل منح الأطفال الأيتام ومجهولي النسب والمشردين والمعاقين في (دارالحنان لشديدي العوق) في بغداد هوية تعريفية، حيث صدرت أكثر من (168) هوية أحوال مدنية وبطاقة وطنية، كما أُستحدث قسم للحد من ظاهرة التسول والتشرد في المحافظات.

199- قامت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بتأهيل دور الدولة لرعاية الأيتام في نينوى بالتنسيق مع منظمة (يونيسيف) لغرض استقبال (أطفال) داعش، والتعامل معهم بمستوى واحدمع الأيتام من العراقيين، وأعمدت الدور الإيوائية في نينوى برنامج (الدمج الأسري) حيث ضمت أطفال الدواعش مجهولي النسب لأسر عراقية في نينوى وبأوامر قضائية.

200- أقرت وثيقة سياسة حماية الطفل<sup>73</sup>، وتتضمن برامج وأنشطة واجراءات وتدابير كفيلة بالحماية، واستكمال الخطة التنفيذية لتلك السياسة<sup>74</sup> واعتمادها خيار وقاية وحماية الأطفال في مناطق النزوح واللجوء والمناطق المحررة، ويجري العمل على إعداد مشروع قانون حماية الطفل، و تشكيل المجلس الأعلى لحماية الطفل.

201- في إقليم كردستان تم صياغة قانون وسياسة وطنية لحماية حقوق الطفل، وتفعيل عمل لجنة حماية حقوق الطفل، كما تضم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عدة مؤسسات مسؤولة في

هذا المجال منها دورالدولة للباحين والباحات الخاص بإيواء الأطفال المشردين ، وتوفير الدراسة والإعداد الجسدي والنفسي للأطفال من ذوي الإحتياجات الخاصة في مركز (أوتيزم).

### التوصيتان (159،160)

202- تضمن قانون اصلاح النزلاء والمودعين، بتخصيص في كل من دائرتي الاصلاح واصلاح الاحداث مكان خاص يعرف بمركز الاستقبال والفحص والتصنيف والحاسبة المركزية، حيث لا يتم تسلم أي نزيرل أو مودع أو موقوف في المركز الا بناءً على قرار قضائي أو بموجب مذكرة توقيف وفقاً للقانون وتقرير طبي صادر من لجنة طبية تثبت حالته الصحية والبدنية والنفسية، كما يتم تخصيص سجلات مجلدة ومرقمة ومبوية وتنظيم قاعدة بيانات الكترونية تدون فيها هوياتهم، واسباب التوقيف أو السجن وتاريخ الاعتقال والجهة الامر به وقرار الحكم والمستمسكات الشخصية لهم وأسرههم على أن يتم حفظ المعلومات في الحاسبة الألكترونية للقسم الاصلاحى ودائرة الاصلاح، وتكون مقابلتهم في مركز الاستقبال والفحص والتصنيف عند التحاقه بأحدى دائرتي الاصلاح واصلاح الاحداث، ويوضح لكل منهم القرارات والبرامج المعدة والمكان المخصص لهما وحقوقهما وواجباتهما ، ويزود بكراس يتضمن لائحة حقوقه وواجباته باللغة التي يفهمها وكذلك تعلق في داخل السجون وأقسام الاصلاح، كما يصنف كل منهم الى فئات مختلفة ويراعى في تصنيفهم جنسه وعمره وسجله الجنائي والجريمة التي ارتكبها على أساس طبيعتها أو جسامتها أو نوع العقوبة ومتطلبات التعامل معه، ويتم الفصل بينهم من الذين لم يحاكموا في دعاوى جنائية أو شكاوى مدنية أوالذين حكموا في دعاوى جنائية عن المحكومين في شكاوى مدنية، ويودع النزلاء الذين أتموا اعمارهم (18) عاماً في قسم منفصل عن النزلاء البالغين الذين بلغت أعمارهم (22) عاماً.

### 3- كبار السن، وذوي الإعاقة

#### التوصية (58)

203- قدر تعلق الامر بالنساء والاطفال، مراجعة الفقرات (من 143 لغاية 190) من التقرير.

204- بلغ عدد وحدات الرعاية الإجتماعية (99) وحدة عام 2017، حيث شكّلت دور رعاية المعوقين أعلى نسبة (63.7%)، ودور المسنين والمقعدين بنسبة (12.1%)، ثم دور الحنان للعاجزين كلياً بنسبة (2.0%).

205- يعمل قسم المسنين التابع لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية على رعاية المسنين وتقديم الخدمات الإيوائية لهم<sup>75</sup>.

206- في إقليم كُردستان تستقبل دور المسنين الرجال من عمر (60) والنساء من (55) سنة، ويوجد برنامج للرعاية الاجتماعية وبالتعاون مع البنك الدولي للمدة 2016-2020 لرفع المستوى المعيشي والإقتصادي والاجتماعي.

207- أرتفع التخصيص المالي، ضمن الموازنة العامة، لهيئة رعاية ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة، من (48) مليار عام 2017، و(60) مليار عام 2018، إلى (200) مليار دينار، والمخصصة لإعانة المعين المتفرغ.

208- يبين الجدول الأتي اعداد المستفيدين من مواد قانون هيئة رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة للأعوام 2016-2018:

اسم النشاط	2016	2017	2018	المجموع
تعيين معين متفرغ من الموظفين	1.797	4.409	2.488	8.654
تعيين معين متفرغ من غير الموظفين	24.594	14.658	1.590	40.842
الدورات التدريبية	0	0	129	129
الدراسات العليا	83	30	214	327
تخفيض اجور النقل	0	69	93	162
التأمين الصحي	0	290	274	564
استيراد السيارات	217	1.561	1.191	2.969
التعيينات	48	108	13	169

209- عملت هيئة رعاية ذوي الإعاقة والأحتياجات الخاصة<sup>76</sup> بالتنسيق مع وسائل الاعلام على التعريف بحقوق هذه الفئة وطبع منشورات تعريفية بالتنسيق مع المجتمع المدني وتدريب الاشخاص ذوي الإعاقة والأحتياجات الخاصة لادماجهم في سوق العمل بالمهن المناسبة، ومنح الاشخاص ممن لاتقل نسبة اعاقتهم عن (50%) قروضاً مالية.

210- خفضت وزارة النقل اسعار تذاكر السفر بنسبة 50% للمعاق ولمرتين في السنة، ووفرت لهم مقاعد ضمن وسائل النقل العام بما يتلائم مع خصوصيتهم.

211- وفرت وزارة الصحة والبيئة، خدمات صحية وتأهيلية مجانية للمعاقين، تقدم لهم من خلال:

- (18) مركز تأهيل؛
- (15) ورشة أطراف صناعية؛
- (2) مستشفى تخصصي.

212- أتخذت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية إجراءات لتعزيز وحماية حقوق الاطفال من ذوي الإعاقة من خلال:

- افتتاح معاهد حكومية خاصة؛
- منح اجازات للقطاع الخاص لافتتاح مراكز لرعاية الأطفال المعاقين؛
- السعي لتمكين الأطفال ذوي الإعاقة السمعية لدخول الأمتحانات الوزارية للمرحلة الابتدائية؛
- اعداد القاموس الإرشادي الموحد لشريحة الصُم بالتعاون مع الجامعة التكنولوجية؛
- إشراك عوائل الاطفال ذوي الإعاقة بدورات تدريبية لاكسابهم المهارات المطلوبة بغية رعاية اطفالهم وفق الاسس العلمية؛
- مساعدة الأطفال ذوي الإعاقة لتسهيل انجاز معاملاتهم في المؤسسات وتحويل مُترجمين مُرافقين للصُم؛
- العمل مع المجلس الثقافي البريطاني ووزارة التربية لوضع سياسة لادماج ذوي الإعاقة بالتعليم النظامي.

213- فُعل قانون الدمج التربوي الشامل عام 2018، حيث أُحتضن أكثر من (13) ألف طفل مُعاق (6.968) من الذكور، و(6.374) من الإناث، في أكثر من (1500) مدرسة في كافة المحافظات، وُخصص (1.700) مُعلم مُتخصص بمناهج التربية الخاصة، وبواقع (50) مُشرف مُتخصص.

214- بلغ عدد الأندية الرياضية المشمولة بصرف المنح المالية للسنوات 2014-2017 (9) أندية، والمشمولين بقانون منح الرياضيين الإبطال والرواد من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة (300) شخص، ويُصرف لهم شهرياً مُنح مالية مُنذ العام 2014 و لغاية الآن.

215- في إقليم كردستان شكل مجلس رعاية و تأهيل المعاقين وذوي الإحتياجات الخاصة، ويتم مراعاتهم عند إنشاء الأبنية وفي الأماكن العامة، ومنح الموظفين إجازة تفرغ إعالة و متابعة المعوقين، ومنحهم سلفة الزواج بمبلغ (5) ملايين دينار، و تعيين نسبة (5%) منهم، واصدار هويات وإجازات خاصة لايقاف سياراتهم في الاماكن المخصصة لهم، وتحديد اماكن العبور لهم في معظم الشوارع الرئيسة، وتوفير الخدمات الصحية اللازمة، كما تم تأمين الدراسة الخاصة بهم حسب منهج معاهد رعاية المعوقين من الناحية التربوية، وبلغ عدد الطلاب المستفيدين من الدراسة أكثر من (900) طالب و طالبة، وفي عام 2015 استحدثت وزارة التربية نظام التربية الخاصة إلى جانب نظامها التربوي.

#### 4- الأقليات والشعوب الأصلية

## التوصيات (162، 163، 164، 196، 197، 198، 199، 200، 201، 202، 203، 204، 205)

216- إن الدستور العراقي و قانون الاحوال الشخصية والتشريعات الأخرى ومنها قانون تنظيم المحاكم الدينية للطوائف المسيحية والموسوية<sup>77</sup> وقانون إدارة طائفة الأرمن الارثوذكس<sup>78</sup>، تضمن حرية الدين والعقيدة والمذهب لجميع العراقيين، وتمارس جميع الاقليات والطوائف الدينية حقوقها المتعلقة بالزواج والاحوال الشخصية وفقاً للطقوس المتبعة في ذلك، وأن أوضاع النساء في مجاميع الأقليات لا تختلف عن اوضاع عموم النساء، وحمائتهم مسؤولية الدولة، كما لا يوجد تشريع يميز طائفة عن أخرى الا اذا كان التمييز ايجابياً، و يعرض حالياً مشروع قانون حماية النوع ومنع التمييز على مجلس النواب لمناقشته والتصويت عليه.

217- تضمن قانون حظر حزب البعث والكيانات والاحزاب والانشطة العنصرية والارهابية والتكفيرية<sup>79</sup>، منع تشكيل اي كيان او حزب سياسي ينتهج او يتبنى العنصرية او الإرهاب او التكفير او التطهير الطائفي او يجرس عليه او يمجده له او يروج له او يتبنى افكاراً او توجهات تتعارض مع مبادئ الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة.

218- أصدر مجلس الوزراء قراراً<sup>80</sup> اعتبر ما تعرضت له مكونات الشعب العراقي من الإيزيدية والتركمانية والمسيحية والشبك والمكونات الأخرى على يد عصابات داعش الإرهابية جريمة إبادة جماعية، كذلك قرر مجلس الوزراء عامي 2016 و2017 إعادة تنسيب الموظفين المسيحيين العاملين في دوائر إقليم كردستان العراق.

219- تبذل الحكومة جهوداً كبيرة مع المؤسسات الدينية في توحيد الخطاب الديني وبالشكل الذي يؤمن نبذ الطائفية والتمييز.

220- تعمل الحكومة على تشديد الحماية لأبناء المكونات العراقية في محلات سكنهم، وتكثيف الدوريات الامنية فيها، والتأمين الكافي للكنائس ودور العبادة للأقليات الدينية والاثنية الأخرى، خاصة أيام الأعياد الدينية.

221- أسس مجلس القضاء الأعلى محاكم تحقيق مختصة بشؤون حقوق الإنسان في كل منطقة استثنائية ومنها المناطق التي تسكنها الأقليات للتحقيق في هذه الجرائم اضافة الى محاكم التحقيق المختصة بمجال مكافحة الإرهاب لمنع الإفلات من العقاب.

222- إن تدريس مادة الدين الإسلامي في المدارس العراقية، هي غير ملزمة للطلبة من غير المسلمين، كما ضمن الدستور حق العراقيين من الأقليات تعليم أبنائهم باللغة الأم في المؤسسات التعليمية الحكومية.

223- يبلغ عدد مقاعد مجلس النواب (329) مقعد، منها (9) للأقليات.

224- بلغ عدد المنتسبين من الأقليات في كافة تشكيلات وزارة الداخلية لشهر ايلول 2018، هو:

أخرى	تركمانى	شيكى	أرمنى	حسب القومية، عدد (13،347)
2.323	9.377	1.241	406	
أخرى	إيزيدى	مسيحي	صابنى	حسب الديانة، عدد (3،035)
31	2.317	608	65	
أخرى	تركمانى	شيكى	ارمنى	العنصر النسوي (أثنى، دينى)، عدد (74)
41	21	6	6	

## 5- المهاجرون واللاجئون وطالبي اللجوء والنازحون داخلياً

التوصيات (206،207،208،209،210،211،212،213،214،215،216)

225- بلغ عدد العوائل النازحة منذُ سنة الأزمة حزيران 2014 ولغاية آذار 2018 هو (837.079) ألف عائلة ، وعدد العوائل العائدة خلال عامي (2016-2017) هو (365.268) ألف عائلة.

226- فتحت عدة منافذ في المحافظات، لاستقبال النازحين وتسهيل الإجراءات المتخذة.

227- في إقليم كردستان زاد عدد السكان بنسبة 23%، نتيجة لتدفق النازحين، مما شكل عبئاً إقتصادياً ومالياً، حيث بلغ عددهم عام 2019 (1.234.891).

228- في أيلول 2014 وضعت حكومة إقليم كردستان والأمم المتحدة في العراق، خطة مشتركة حول الإجراءات ذات الأولوية لتلبية إحتياجات النازحين الأساسية، وخصص (24) فريق متجول لمتابعة اوضاع النازحات، وفتح سجل للشكاوى.

229- لتأمين الخدمات التعليمية لأبناء النازحين من الطلبة، أُتخذت اجراءات عاجلة، وهي:

- إنشاء (473) مدرسة موزعة على المحافظات مخصصة للطلبة النازحين والبالغ عددهم (224.457) ألف؛

- استئجار (61) بناية في إقليم كردستان؛

- توزيع (690) (كرفان) على المدارس وحسب الحاجة لمعالجة الاكتظاظ وتجهيزها بالمسلتزمات، حيث أنشئت (14) مدرسة (كرفانية) في كل من محافظتي (النجف الأشرف - كربلاء المقدسة).

230- أقرت استراتيجية لتقديم الخدمات الصحية والوقائية للنازحين والعائدين للمناطق المحررة منذ عام 2014، حيث ساهمة الاستراتيجية بمبلغ (1.5) مليار دينار لتغطية المناطق الفقيرة ومجمعات النازحين.

- 231- لتأمين الخدمات الصحية للنازحين، اتخذت عدة إجراءات حكومية، تضمنت برنامج لتلقيح الاطفال من مرض شلل الاطفال ومرض الحصبة، وخدمات طبية أخرى، وهي:
- عدد الاطفال الملقحين دون سن الخامسة (925.755) ألف، من أصل (18) حملة قامت بها وزارة الصحة؛
  - عدد الاطفال الملقحين دون السنة (205.389) ألف؛
  - عدد الولادات السنوية (214.121) الف؛
  - عدد النازحين الذين تلقوا الخدمات الوقائية والعلاجية من قبل المراكز الصحية والعيادات المتنقلة و سيارات الاسعاف والفرق الصحية المتنقلة سنوياً (4.588.740) مليون شخصاً؛
  - وزعت وزارة الصحة (البطاقة المجانية) على جميع النازحين لغرض مراجعة مراكز الرعاية الصحية الاولية، وأدوية الأمراض المزمنة على أكثر من (5) ألف مريض في مخيمات النازحين وضمن المحافظات المحررة منذ عمليات التحرير؛
  - بلغ عدد النازحين المقدم لهم خدمات الطوارئ والعلاج سنوياً هو (2.041.184) مليون شخصاً؛
  - معالجة ما لا يقل عن (ألف) طفل مصاب بحالات سوء التغذية الشديد والمعتدل، و(ألف) حالة تدرن؛
  - تقديم الدعم النفسي والاجتماعي إلى ما لا يقل عن (5) آلاف نازح، ومتابعة تقديم الخدمات العلاجية المتكاملة مع الخدمات الوقائية إلى ما لا يقل عن (مليون) مريض، من العائدين إلى المحافظات المحررة؛
  - بلغ عدد المراجعين منذ بدء عمليات التحرير وإلى نهاية العام 2018 أكثر من (6) ملايين مراجعة؛
  - قيام مستشفى مدينة الطب بنقل الحالات المرضية التي تحتاج الى احالة عن طريق الجو حيث تم نقل ما يزيد على (5) آلاف طلعة جوية؛
  - إجراء ما يزيد على (35) ألف عملية جراحية؛
  - استخدام أكثر من (150) عيادة طبية متنقلة، و (500) مفرزة وفريق طبي متنقل، و(10) مستشفى ميداني، كبدائل للبنى التحتية المدمرة؛
  - تخصيص (200) سيارة اسعاف والتنسيق مع منظمة الصحة العالمية، بالإضافة الى رقد القوات العسكرية أكثر من (150) سيارة اسعاف.



- 232- في إقليم كردستان خصص مركز صحي ثابت ومنتقل في مخيمات النازحين، وتأسيس دار في مخيم (حسن شام) للأيتام الذين فقدوا ذويهم.
- 233- حافظت الحكومة على رواتب الموظفين النازحين من المناطق التي سيطرت عليها عصابات داعش الإرهابية، من خلال إصدار بطاقات ذكية لاستلام رواتبهم من المناطق التي نزحوا إليها، ووزعت منح على الأسر النازحة.
- 234- صدر أمراً ديوانياً<sup>81</sup> بشأن إخلاء الدور المتجاوز عليها في محافظة نينوى لغرض معالجة مشكلة اشغال دور النازحين من قبل عوائل أخرى.
- 235- إضافة مبلغ إلى ميزانية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ضمن الموازنة العامة الاتحادية لعام 2017، لغرض تنفيذ برامج لتأهيل الأطفال، بما فيهم الأيتام وإعادة دمجهم بمجتمعاتهم، والأرامل، في المناطق التي سيطر عليها تنظيم داعش الإرهابي بعد تحريرها.
- 236- يجري العمل على تشريع قانون جديد للاجئين، وتعمل اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين وفق قانون اللاجئين الحالي<sup>82</sup>.
- 237- اتخذ العراق إجراءات لمنع العودة القسرية لطالبي اللجوء، مع تقديم امتيازات تمكنهم من الاندماج بشكل طبيعي عند العودة الطوعية.
- 238- ان انضمام العراق الى الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين والبروتوكول الملحق لايزال قيد التريث والدراسة، كما صدر قانون اقامة الأجانب<sup>83</sup> الجديد الذي ألغى القانون القديم.
- 239- في إقليم كردستان بلغ عدد اللاجئين المتواجدين (272.900) لاجئ (سوري، تركي، إيراني، وفلسطيني).

## سابعاً- الإنجازات والتحديات

### 240- الإنجازات:

- (أ) إعادة تفعيل العمل بالخطة الوطنية لحقوق الإنسان؛
- (ب) أستحداث هياكل مؤسسية معنية بحقوق الإنسان؛
- (ج) التوسع في اليات تلقي شكاوى المواطنين من خلال فتح مكاتب في المؤسسات الحكومية والوطنية، فضلاً عن اليات تلقي الشكاوي الألكترونية، وخصصت نافذه على الموقع الألكتروني للأمانة العامة لمجلس الوزراء (حكومة المواطن الألكترونية) لهذا الغرض؛
- (د) تقديم التقارير التعاهدية في مجال إتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية في مواعيدها.

### 241- التحديات:

- (أ) الإرهاب والتحديات الأمني، وموجة النزوح الداخلي، نتيجة إنتهاكات عصابات داعش الإرهابية؛
- (ب) الفساد المالي والاداري؛
- (ج) ارتفاع معدل البطالة وزيادة عدد الداخلين سنوياً الى سوق العمل، خاصة الأجانب؛
- (د) قلة الوعي بثقافة حقوق الانسان؛
- (هـ) الاعراف والتقاليد المتوارثة.

## ثامناً – التوقعات المعنية ببناء القدرات

242- يسعى العراق إلى أستمرار التعاون مع المنظمات الدولية ، حيث يتوقع رفع مستوى القدرة والمعلوماتية لدى العاملين في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتقصي الحقائق حول مزاعم انتهاكات لحقوق الإنسان وتحديد مصير المفقودين، وزيادة الوعي بأهمية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

## تاسعاً – الخاتمة

243- يؤكد العراق حرصه الجاد في تطوير منظومة حقوق الإنسان من خلال الهياكل المؤسسية والأطر المعيارية، وسعيه المتواصل بإحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في إطار الدستور، والتزامه بالصكوك والاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، كما يؤكد التزامه التام بمبادئ الديمقراطية.

### الحواشي

- <sup>1</sup> 3 تشرين الثاني 2014.
- <sup>2</sup> سيطرت تنظيم داعش الارهابي على ثلث مساحة العراق، وانتهج عمليات القتل والسي والإغتصاب خاصة لأبناء الأقليات، كما حطم البنى التحتية والمنشآت الخدمية، ودمر ما لا يقل عن (150) ألف وحدة سكنية، ونزح نحو (5) ملايين عراقي من مناطق الصراع إلى محافظات أخرى من العراق وإقليم كردستان، وقد رافق هذا الحدث انخفاض إيرادات النفط، مما أدى إلى تقشف مالي لتأمين تكاليف الألة العسكرية بغية تحرير المدن المحتلة.
- <sup>3</sup> بموجب الامر الديواني رقم (63) لسنة 2017، برئاسة وزارة العدل وعضوية ممثلين عن هيئة رئاسة مجلس النواب، والأمانة العامة لمجلس الوزراء، والوزارات ذات العلاقة، والمفوضية العليا لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية، ووزارة العدل في حكومة إقليم كردستان، ومكتبي الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) و تقديم خدمات المشاريع (بصفة إستشارية).
- <sup>4</sup> [cfc@moj.gov.iq](mailto:cfc@moj.gov.iq)
- <sup>5</sup> بموجب الأمر الوزاري في وزارة العدل، ذي العدد (قانونية/أ/م/ع/1) المؤرخ في 2018/2/5، برئاسة وزارة العدل وعضوية ممثلين عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء، والوزارات ذات العلاقة، ومستشارية الأمن الوطني، وإقليم كردستان، تتولى كتابة التقارير التعاهدية للاتفاقيات المعنية بحقوق الإنسان والرد على الملاحظات الختامية، والتقارير غير التعاهدية (الأستعراض الدوري الشامل)، والرد على التقارير والرسائل التي ترد عن الإجراءات الخاصة، واستقبال المقررين الخواص وأصحاب الولايات، المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى.
- <sup>6</sup> بموجب الأمر الوزاري في وزارة العدل، ذي العدد (3/1/11/ت/ش/10) المؤرخ في 2017/1/10.

- 7 تقرير (تقديرات سكان العراق 2015 - 2018)، وزارة التخطيط - الجهاز المركزي للإحصاء - مديرية إحصاءات السكان والقوى العاملة، تموز 2018.
- 8 بموجب كتابة الأمانة العامة لمجلس الوزراء ذي العدد (40) المؤرخ في 3 كانون الثاني 2016.
- 9 رقم (37) لسنة 2015.
- 10 المشكلة بموجب الامر الديواني رقم (30) لسنة 2017.
- 11 المشكلة بموجب الامر الديواني رقم (31) لسنة 2017.
- 12 المشكلة بموجب الامر الديواني رقم (128) لسنة 2017.
- 13 صوّت مجلس النواب العراقي، على اختيار أعضاء مجلس المفوضية العليا لحقوق الإنسان (الدورة الثانية) بتاريخ 20 تموز 2017، حيث كانت لجنة من الخبراء اختارت أسماء المفوضين الجدد من بين نحو 500 متقدم للترشيح.
- 14 رقم (28) لسنة 2012.
- 15 رقم (38) لسنة 2013.
- 16 رقم (50) لسنة 2017.
- 17 رقم (14) لسنة 2018.
- 18 رقم (83) لسنة 1969.
- 19 رقم (23) لسنة 1971 وتعديلاته.
- 20 دستور جمهورية العراق، جريدة الوقائع العراقية، ذات العدد (4012) المؤرخة في 28 كانون الأول 2005م، السنة السابعة والأربعون.
- 21 بموجب القانون رقم (53) لسنة 2008.
- 22 ذات المصدر المذكور في الحاشية رقم (8).
- 23 بموجب قانون رقم (49) لسنة 2017، ويتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال المالي والإداري، ويتولى (اقامة الدعاوى بالحق العام، وقضايا الفساد المالي والإداري، ومراقبة التحريات عن الجرائم، وجمع الأدلة، والحضور عند اجراء التحقيق في جنائية او جنحة، وابداء ملاحظاته وطلباته القانونية، وممارسة صلاحيات قاضي التحقيق عند غيابه في مكان الحادث، وتدقيق الدعاوى الواردة من محاكم الجنايات المعاقب عليها بالإعدام أو السجن مدى الحياة أو المؤبد، والدعاوى الواردة من محاكم الأحداث، و النظر في شكاوى المواطنين المقدمة إليه من ذوي العلاقة او من الجهات المختصة، ورقابة وتفتيش المواقف وأقسام دائرة الإصلاح العراقية ودائرة اصلاح الأحداث، والطعن بعدم دستورية القوانين والأنظمة أمام المحكمة الاتحادية العليا.
- 24 INTERNATIONAL COORDINATING COMMITTEE OF NATIONAL INSTITUTIONS FOR THE PROMOTION AND PROTECTION OF HUMAN RIGHTS.
- 25 Iraq: High Commission for Human Rights, ACCREDITATION STATUS AS OF 29 MAY 2015 (B) - Not fully in Compliance with the Paris Principles.
- 26 رقم (163) لسنة 2017.
- 27 بموجب الأمر الوزاري في وزارة العدل، ذي العدد (4/ش/3/1/11) المؤرخ في 2017/1/10.
- 28 زارت السيدة (ريتا اسحاق) المقرر الخاص المعني بقضايا الاقليات العراق خلال الفترة من 27 شباط - 7 آذار 2016، وابدت تقديرها وشكرها للحكومة العراقية على التعاون والجهود المبذولة لانجاح الزيارة، ومن ثم قدمت تقريرها الخاص بالزيارة الى الدورة (34) لمجلس حقوق الانسان في آذار 2017، بعد تضمينه بملاحظات الحكومة العراقية على مسودة التقرير.
- 29 زارت السيدة (اغنيس كالامارد) المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء او بشكل تعسفي العراق خلال الفترة من 13-23 تشرين الثاني 2017، واجرت لقاءات مع مسؤولين في الحكومة العراقية الاتحادية وحكومة إقليم كردستان من (الوزارات، والبرلمان)، وجهات اخرى (مراجع دينية) و (منظمات المجتمع المدني، واحزاب)، كما زارت محيم (ديبكة) للنازحين، وسجن العدالة - قسم المحكومين بالإعدام في محافظة الناصرية التابع إلى دائرة الإصلاح العراقية في وزارة العدل.
- 30 بموجب الأمر الديواني رقم (10) لسنة 2014.
- 31 بموجب القانون رقم (40) لسنة 2016.
- 32 المادة (36) تلتزم هيئة التقاعد الوطنية بصرف مكافآت نهاية خدمة منتسبي الجيش السابق وعلى ان لا تتجاوز مبلغ الحد الأقصى مبلغ عشرة ملايين دينار للدفعة الواحدة اسوة بالجيش الحالي.
- 33 رقم (57) لسنة 2015، بهدف مساواة المشمولين بأحكام القانون رقم (20) لسنة 2009، من حيث الحقوق والامتيازات للمشمولين باحكام قانون مؤسسة الشهداء رقم (3) لسنة 2006، ولاستحداث دائرة في مؤسسة الشهداء تعني بالمشمولين باحكام هذا القانون، وشمول جرحى الحشد الشعبي والبيشمركة والذين اصيبوا جراء مقارعتهم لحزب البعث البائد، ولتبسيط الاجراءات الخاصة بعمل اللجان الفرعية واللجنة المركزية ومعالجة ما اظهره التطبيق العملي للقانون من خلل، وتحسين الواقع المعيشي لتلك الفئات وتعويضها عما اصابها من ضرر.
- 34 وقع العراق متمثلاً بوزير الخارجية بياناً مشتركاً مع الممثل الخاص للأمم العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع السيدة (زينب بانكورا) في مقر الامم المتحدة بتاريخ 23 أيلول 2016، والذي يمثل بداية العمل المشترك بين العراق والأمم المتحدة من اجل الاستجابة لمخاطر العنف الجنسي ضد المرأة والتصدي لبعض التحديات التي يواجهها العراق فيما يتعلق بالمساءلة عن هذه الجرائم وتقديم الجناة الى العدالة وفق القوانين العراقية وبموجب الاتفاق يحضى العراق على دعم دولي لتوثيق وجمع الادلة لهذه الجرائم وتقوية الاطار القانوني.
- 35 رقم (2379) لعام 2017.
- 36 بتاريخ 17 كانون الأول 2014، استناداً إلى ورقة مفاهيمية أعدتها بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

- (يونامي)، ووافقت عليها الحكومة العراقية.
- 37 بموجب القرار رقم (33) لسنة 2016.
- 38 رقم (53) لسنة 2017.
- 39 رقم (134) لسنة 2017.
- 40 الصادرة بموجب القانون رقم (1) الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية 2019، جريدة الوقائع العراقية ذات العدد (4529) المؤرخة في 11 شباط 2019.
- 41 رقم (36) لسنة 2015.
- 42 رقم (122) لسنة 2017، تتولى تنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم (426) لسنة 2010، المتضمن تعهد مجلس الوزراء بإزالة الآثار السلبية التي نتجت عن القرارات الجائرة التي أصدرها النظام البائد بحق الكورد الفيليين، وإيجاد الحلول للمعوقات التي تحول دون تنفيذ القرار، وإظهار مظلوميتهم في القنوات الفضائية والمواقع الإلكترونية، وتنظيم مؤتمر سنوي لإحياء ذكرى الشهيد الفيلي.
- 43 رقم (118) لسنة 1976.
- 44 (اتفاقية التنوع الأحيائي، واتفاقية بازل بشأن التحكم بنقل النفايات الخطرة، واتفاقية (رامسار) للأراضي الرطبة واتفاقية الأمم المتحدة الأطارية لمكافحة التصحر).
- 45 academicimpact.un.org
- 46 رقم (13) لسنة 2005.
- 47 رقم (111) لسنة 1969.
- 48 بادر العراق الى تقليص العمل بعقوبة الإعدام في العديد من الجرائم، بموجب الأمر رقم 7 لسنة 2003 الصادر من سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة.
- 49 المادة (19/أولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.
- 50 بموجب القانون رقم (70) لسنة 2017.
- 51 بموجب القانون رقم (71) لسنة 2017.
- 52 وضعت هذه اللوائح وفق القانون الذي لا يتعارض او يختلف مع النص الدستوري حيث تستند هذه المدونات الى المادة (1/38) من الدستور العراقي والتي تضمن حرية التعبير عن الرأي بكل وسائل حرية الصحافة والاعلان والاعلام والنشر، والمادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- 53 بموجب الامر رقم (65) لسنة 2004.
- 54 في وزارة العدل، بموجب الأمر الوزاري ذي العدد (قانونية/م/ع/21) المؤرخ في 18 تشرين الثاني 2018.
- 55 رقم (1) لسنة 2019 التعديل الأول لنظام دور رعاية ضحايا الانحار بالبشر رقم (7) لسنة 2017، والصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (385) لسنة 2017.
- 56 بموجب الأمر الوزاري رقم (8332) المؤرخ في 16 أيار 2016.
- 57 بموجب المادة (37/أولاً ج) ( يجرم جميع انواع التعذيب النفسي والجسدي والمعاملة غير الإنسانية، ولا عبرة بأي اعتراف انتزع بالاكراه أو التهديد أو التعذيب، وللمتضرر المطالبة بالتعويض عند الضرر المادي والمعنوي الذي أصابه وفقاً للقانون ) .
- 58 رقم (23) لسنة 2011.
- 59 تعني بالنساء الارامل والمطلقات، وتسعى إلى زيادة رواتب النساء المستفيدات من الدائرة بموجب القرار رقم (254) لسنة 2016 والمتضمن تعديل رواتب الحماية الإجتماعية، كما ترعى برامج لتمكين رعاية فاقدات المعيل ( الارملة، المطلقة، يتيمة الأبوين، زوجة المفقود، والعاجزة).
- 60 رقم (11) لسنة 2014.
- 61 رقم (164) لسنة 2014.
- 62 رقم (138) لسنة 2017.
- 63 رقم (188) لسنة 1959، الفقرة 1 من المادة التاسعة.
- 64 تحتوي إضبارة الموقوفات (مذكرة امر العقوبة، وهوية الأحوال المدنية أو البطاقة التعريفية، وفحص المعهد الطبي العدلي على النزيلات لبيان عدم وجود آثار شدة خارجية أو تعذيب، وكذلك فحص السونار للتأكد من حالات الحمل ان وجدت).
- 65 أصدر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 13 كانون الثاني 2015 قراره المرقم (27) لسنة 2015 بالموافقة على مشروع قانون الحماية من العنف الاسري والمدقق من قبل مجلس الدولة وتمت احالته الى مجلس النواب لغرض استكمال اجراءات تشريعه.
- 66 فرض غرامات مالية بمقدار (500) الف دينار الى مليون دينار او الحبس البسيط لمدة (6) شهور في حالة عدم دفع الغرامة، وكذلك زيادة مبلغ الغرامات من ثلاثة ملايين الى خمسة ملايين او الحبس لمدة سنة واحدة في حالة تكرار الجريمة من قبل الجناة.
- 67 رقم (126) لسنة 1980 بموجب القانون رقم (28) لسنة 2013، المادة (29/أولاً).
- 68 يتم إستقبال شكاوى المعنفين والمعنفات والأطفال عبر الخط الساخن بالشعبة المرقم (139) ومن شبكات الهاتف كافة، حيث يتم ارشادهم لأقرب قسم لحماية الأسرة من محل سكنهم إضافة الى تقديم الإرشاد القانوني للنساء.
- 69 رقم (8) لسنة 2011.
- 70 هي منظمة دولية ذات تأثير جماعي، تعمل على تنسيق المعلومات ووجهات النظر والبيانات لغرض مساعدة ودعم أنظمة حماية الطفل على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني.

- www.mercycorps.org 71
- بموجب الامر الوزاري (529) بتاريخ 20 آيار 2014. 72
- اقرت من قبل مجلس الوزراء العراقي بتاريخ 9 آيار 2017. 73
- استكمال الخطة من قبل هيئة رعاية الطفولة التابعة إلى وزارة العمل والشؤون الإجتماعية، وبمشاركة عدد من 74
- الوزارات الشريكة والماندة والمفوضية العليا لحقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) وعدد من 75
- منظمات المجتمع المدني، حيث تم تشكيل لجنة وطنية لمتابعة تنفيذ البرامج والأنشطة ووضع آليات المتابعة والتقييم 76
- واعداد التقارير بما يساهم في الوصول الى تحقيق الأهداف والنتائج.
- يتم إيواء المسنين أو الذين يعانون من التفكك الاسري نتيجة الحروب التي مرت بها البلاد في دور الدولة وتقديم 75
- الخدمات الايوائية الاساسية من (طعام وملبس ورعاية صحية بالاضافة الى برامج ثقافية وترفيهية مع مصرف جيب 76
- ) حيث توجد دارين في منطقتي الصليخ والرشاد في بغداد، ودار في كل محافظة عراقية.
- بعد انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية حماية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة، وتشريع القانون رقم (38) لسنة 76
- 2013، شكلت هيئة معنية بذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، وبالنظر لقلّة التخصيصات المالية وملاك الهيئة، 77
- بدأ عمل الهيئة يسير بخطوات بطيئة. وفي العام 2016 تم تخصيص الموارد المالية الكافية من الموازنة الاتحادية، 78
- حيث تم تعيين ما يقرب من (253) موظف، وتم البدء بتنفيذ القانون اعلاه ومنها (المادة 19) الخاصة بالمعين 79
- المتفرغ.
- رقم (32) لسنة 1947. 80
- رقم (87) لسنة 1963. 81
- رقم (32) لسنة 2016. 82
- رقم (92) لسنة 2014. 83
- رقم (134) لسنة 2017.
- رقم (51) لسنة 1971 المادة (11) منه.
- رقم (76) لسنة 2017 الذي الغى قانون الإقامة السابق لسنة 1978 وقرارات مجلس قيادة الثورة المنحل ذات 83
- الصلة، وذلك لظهور حالات جديدة وضرورة ملائمة الظروف الموضوعية للعراق وتشجيع الاستثمار والسياحة،
- وتسهيل الحصول على سمة الدخول للأجانب وتنظيم إقامتهم.